كِرَاءُ الـدَّوْرِ بِالْمُدنِ الإِسْلَامِيةِ: دِرَاسـةٌ أَثَـرِية فِي ضَـوءِ قِصـةِ الكندي لِلْجَاحِظِ

Renting Houses in Islamic cities: An archaeological study in light of al-Kindi's story by al- Ğāḥiẓ

أسماء محمد إسماعيل

أستاذ مساعد – كلية الآثار جامعة الفيوم

Asmaa Mohammed Ismail

Assistant Professor, Faculty of Archeology, Fayoum University.

ami00@fayoum.edu.eg

وليد عبدالسميع السيد محمد

مدرس مساعد – كلية الآثار جامعة الفيوم

Walid Abdel Samea El-Sayed Mohammed

Assistant Lecturer, *Faculty of Archeology, Fayoum University*

wae01@fayoum.edu.eg

الملخص: أكْـرَى الدَّارَ أو الدَّابة بِسكونِ الكاف: آجَرَها، ومُكاراةٌ، وكِرَاءٌ: آجَرهُ، وَاكتَرى الدار وغيرها: استَأجَرَهَا، والكِرَاء أو إجارة الأشياء الثابتة أو غير العاقلة، نموذج مهم لدراسة مجتمع المدينة الإسلامية مِنْ خلال التعاملات المدنية بين أفرادها، وضـوابطها الحاكمة؛ وَتَهْدِفُ هَذِهِ الورقة البحثية إلى اِتِّخَاذِ كِرَاءِ الدَّوْرِ أنموذجًا تطبيقيًا لتلك التعاملات بالمدينة الإسلامية، وتـأثيره على تحسين عمرانها، وتجميل مبانيها، ولا سيما الدور السكنية؛ وَذَلك مِنْ خِلال اِسْتِقْرَاءِ الدلالات التراثية واللُغوية والحضـارية الواردة بقصـة الكندي للأديب البارع أبو عثمـان عمرو بن بحر المُلقب بالجاحظ، المتوفي ٢٥٧هـ، لِاتِّفَاقِ مَضْمُونِهَا مَعَ الْوَاقِعِ الْعَمَلِي لكِرَاءِ الدور بالمدن الإسلامية قاطبةً، مُنذُ القرن الثالث الهجري وحتى القرن الرابع عشر الهجري، حسبما أشـار الدكتور طـه حسين، وأكد على ذلك؛ وهذا الإستقراء خلاف ما يُقدمه من طروحات واقعية لثقافة مجتمع الكندي إبَّـان القرن الثالث الهجري وما تلاه؛ فَإِنَّهُ حَدَّدَ بَعْضُ أَسَالِيبِ الإشغال الْوَظِيفِي لِتِلْكَ الدَّوْرِ، وَطَبِيعَةَ الْاِسْتِخْدَامِ الْأَمْثَلِ وَمَا يُنَافِيـهِ لِوَحْدَاتِهَا وَعَنَاصِرِهَا، بِالْإِضَـافةِ لتحديد مُسَمَّيَاتِ تلك العناصـر وَدَلَالَتِهَا اللُّغَوِيـةِ وَالِاصْطِلَاحِيَّةَ.

الكلمات الدالة: كِرَاء الدورِ؛ الجاحظ؛ الكندي؛ صخرة الدق؛ التراث.

Abstract: Renting houses are an important model for studying city community through dealings and its governing controls. This research paper aims to take renting houses as a model for the jurisprudence of civil real estate transactions in the Islamic city, by extrapolating the heritage, linguistic and cultural connotations in al-Kindi's story by the brilliant writer "Al-Gāḥiẓ", whose content is in agreement with the practical reality of the houses from the third century until the fourteenth century A.H all over Islamic cities. This extrapolation determines the aspects of the functional occupation of this house, and the elements used in it, in addition to determining the names of those elements and their linguistic and idiomatic connotations

Keywords:

Renting houses, Al- Ğāḥiz, Al-Kindi's story, Knocked Rock, Heritage.

المقدمة:

أهداف البحث:

١- تَحْدِيدُ مَاهِيَةِ الكِرَاءِ كَنَمُوذجٍ للمعاملات المدنية في التراث الثقافي للمدينة الإسلامية.

٢- اِسْتِقرَاءُ الدلالات التراثية والأثرية لِمَّا يطرحه أدب الجاحظ الواقعي، وتحديدًا مِنْ خلال قصة الكندي.

٣- تَحْلِيلٌ وَتَعْرِيفُ المُفرَدَاتِ والمُصطلحاتِ الأثرية فِي قصة الكندي.

٤- إِبْرَازُ أَهَميةُ المُفرَدَاتِ الواردة بقصة الكندى، وَدَوَّرَهَا فِي دراسة معالم الدور السكنية في المدينة الإسلامية تاريخيًا واجتماعيًا ووظيفيًا ومعماريًا.

الأسئلة التي يجيب عنها البحث:

١- تَحْدِيدُ تعريف الكِرَاءُ، وأهميته فِي دراسة مجتمع المدينة الإسلامية.

٢- مَا فائدة دراسة أدب الْجَاحِظِ، وَلَا سِيَّمَا قصة الكندي فِي دراسة كِرَاءُ الدورِ بالمدن الإسلامية؟

٣- هَلْ أَثَرْتُ الطبيعة السيكولوجية للكندي (البخيل) فِي واقعية رواية أو قصة الجاحظ؟ وَهَلْ يُمْكِنُ اِعْتِبَارُ تِلْكَ القصة مِعْيَارًا عَامًا لدراسة الكِرَاء بالمدن الإسلامية؟

٤- مَا المصطلحات التراثية الواردة في قصة الكندي، وأهميتها فِي تَصور عناصر الإشغال الوظيفي للدور المُكتراه؟

أدوات البحث:

يَعْتَمِدُ الْبِحثُ على وَصْفٍ وَاِسْتِقْرَاءٍ وَتَحليلِ المصادر الأدبية، والتاريخية، والفقهية، والمُعجمية، بالإضافة للدراسات الآثارية والمعمارية.

١.تعريف الكِـرَاءُ:

قَالَ سَعد بن أبى وقّاص: "كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِمَا عَلَى السّواقى من الزرع فنَهَى رسولُ الله عن ذلك، وأمَـرَنَا أن نَكريَها بذَهَب أو وَرِق (فضَّة) " رواه أحمد وابو داود والنسائي.[١]

وَآكَر فلاناً يُؤاكره مُؤَاكَرَةٌ: أى زارَعَه على نصيب معلوم مما يُزرَع،[٢] وأكْرَى الدار أو الدابة بسكون الكاف: آجَرَها، ومُكاراةٌ، وكِرَاءٌ: آجَرهُ واكترى الدار وغيرها: استَأْجَرَهَا،[٣] والإجـارة: بكسر الهمزة، وضمها،

[١] الهمشري، محمد علي، وآخرون، *القاموس الإسلامي للناشئين والشباب*، ١٢ جزء، جـ. ٩: المعاملات الإسلامية، ط. ١، الرياض: مكتبة العبكيان، ١٩٩٧م، ٢٠.

وفتحها، والكسر أشهرها، مصدر سماعي لفعل أجر، ومضارعها يأجر وأجر بكسر الجيم، وضمها، بمعنى الجزاء على العمل كما أنها اسم للأجرة وهى ما يعطى من كِراء الأجير.[٤]

وَقَدْ أَجمعَ فقهاءُ المالكيةِ عَلَى أَنَّ الإيجارة والكِرَاء معناهما واحد: عقد يفيد تمليك منافع شيء مباح مدة معلومة بعوض ناشيء عن المنفعة، إِلَّا إِنْهَم اِصْطَلَحُوا على تسمية التعاقد على منفعة الآدمي إجارة، أما الأشياء الثابتة أو غير العاقلة كالدور والدكاكين والأراضى ... إلخ، فَإِنَّ العقد على منافعها يسمى كِراء.[٥]

وَيُشترطُ لِصحةِ الكِرَاء (الإجارة) الإيجاب، والقبول، والأهلية، والبلوغ، ومعرفة العين المؤجرة معرفة كاملة، وَتَحْدِيدُ قيمة الإجارة لهذه العين تحديدًا واضحًا، وتنظيم تسليمها لصاحب العين مقابل الأنتفاع المشروع بها، فضلًا عن المحافظة على العين المؤجرة، ليردها للمؤجر كما تسلمها.[٦]

وَأَركانُ الإجارة عند الحنفية: الإيجاب والقبول، لكون الركن لديهم مَا كان داخلًا فِي الماهية، وماهية العقد هى: الصفة التى يتحقق بها، أَمَّا العاقد والمعقود علية فإنه شرط لتحقيق الماهية. وعند المالكية والحنابلة ثلاثة هى: العاقد، والمعقود علية، والصيغة. وعند الشافعية ثلاثة إجمالًا وستة تفصيلًا: عاقد وتحته مؤجر ومستأجر، ويقال: له مُكر وهو صاحب العين، ومكتر وهو المنتفع بها. ومعقود عليه وتحته أجرة ومنفعه. وصيغة وتحتها إيجاب وقبول.[٧]

وَيَنْعَقِدُ الكِرَاء (الإجارة) بأي لفظ يُعَرفُ بِهِ غَرَضُ الْمُتَعَاقِدِينَ، وَذَلِكَ بِمَا لا يوجب الريبة والنزاع، فينعقد بالاضافة إلى العين أو المنفعة مثل القول: "أكريتك/ أجرتك" هذه الدار أو "أكريتك/ أجرتك" منفعة هذه الدار. كما ينعقد بلفظ الملك مثل "ملكتك منفعة" هذه الدار أو "ملكتك سكنى" هذه الدار.[٨] وَاُخْتلفَ فِي

---

[٢] مجمع اللغة العربية، *المعجم الوجيز*، القاهرة: طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، ١٩٩٤، ٢١؛ ومن هذا الاصطلاح ظهرت جماعة الفلاحين والزُراع الذين عرفوا فى العصر العباسى باسم **أكرة أو التناء**، عن: الخطيب، مصفى عبدالكريم، معجم *المصطلحات والألقاب التاريخية*، ط.١، بيروت: مؤسسة الرسالة للنشر، ١٩٩٦م، ٣٨.

[٣] *المعجم الوجيز*، ٥٣٣.

[٤] آمون، هلا، معجم *تقويم اللغة وتخليصها من الاخطاء الشائعة*، بيروت: دار القلم، د. ت، ١٨.

[٥] الجزيري، عبدالرحمن، *الفقه على المذاهب الأربعة*، ٥ أجزاء، جـ. ٣، ط. ٢، منشورات محمد علي بيضون، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣، ٨٦-٨٧؛ القره داغي، علي محيى الدين، *الإجارة على منافع الأشخاص دراسة فقهية مقارنة فى الفقة الإسلامى وقانون العمل*، باريس: الدورة ١٨ للمجلس الأوربى للأفتاء والبحوث، ٢٠٠٨م، ٤.

[٦] الهمشري وآخرون، *القاموس الإسلامي*، جـ ٩، ٢٠.

[٧] الجزيري، *الفقه على المذاهب الأربعة*، جـ ٣، ٨٩-٩٢؛ وللاستزادة راجع: الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*، جـ.٤، ط. ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م، ١٧٤ وما بعدها؛ الزحيلي، محمد مصطفى، *المعتمد في الفقه الشافعي*، مجـ. ٣، دمشق: دار القلم، ٢٠٠٧م، ٢١٣-٢٣٥.

[٨] الجزيري، *الفقه على المذاهب الأربعة*، جـ. ٣، ٩٠.

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

انعقادها بلفظ البيع فعن الكرخي أنَّ الإجارة لا تنعقد بلفظ البيع، ثم رجع وقال: تنعقد كذا فِي الخلاصة،[٩] ويذكر الشرنبلالى: "جزم فى البرهان شرح مواهب الرحمن بعدم الأنعقاد، لأن بيع المعدوم باطل فلا يصح تمليكا بلفظ البيع أو الشراء مثل بعت منك منفعة هذه الدار شهرًا بكذا فلا يجوز ذلك".[١٠]

١,١. كِـرَاءُ الدور بالمدن الإسلامية:

يَعْتَبِرُ كِـرَاءُ الدَّوْرِ أَحَدٌ أَهُمْ أَسَالِيبُ الْإِنْتِفَاعِ الْإقتصادي بالأملاكِ والأوقاف،[١١] وَبالتأكيد اِرْتَبَطَ كِرَاءُ الدور بالمدن الإسلامية، بعدة مؤثرات، منها الصفة الوظيفية لتلك المدن سواء تجارية أو صناعية أو مقدسة؛ ففي مكة المُكرمة، كانت تُكرى البيوت للمقيمين والوافدين في غير موسم الحج؛ إذ أَنَّهُ كُرِهَ إجارة بيوتها لِأَهلِ الموسم.[١٢]

وَمِنْ تِلْكَ المُؤثراتِ أيضًا، الكثافة السكانية، فِي ظَلَّ نظام تخطيطي وعمراني يَعْتَمِدُ نَمَطُ النسيج المُتضام؛ فَلَأَجِل ضِيقَ منازل مدينة الري، كَانَ يُبنى أعلى المساجد، منازل يَكْتَرِيهَا الوَافِدُون؛[١٣] وَهَذا مَا

---

[٩] ملا خسرو، القاضي محمد بن فراموز الحنفي (ت ٨٨٥هـ)، *الدرر الحكام فى شرح غرر الأحكام*، جـ. ٢، تركيا- القاهرة: دار السعادة – مطبعة أحمد كامل، ١٩١١م، ٢٢٦.

[١٠] الشرنبلالي، أبو الإخلاص الشيخ حسن بن عماد بن علي الوفائي الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، *غنية ذوي الأحكام فى بغية درر الحكام، بهامش كتاب الدرر الحكام فى شرح غرر الأحكام*، جـ. ٢، كراتشي: مير محمد كتب خانة آرام باغ كراجى، د. ت، ٢٢٦؛ النووي، أبو زكريا محيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، *تصحيح التنبية وبلية تذكر النبية فى تصحيح التنبية للأستوي عبدالرحيم بن الحسن بن علي بن عمر بن جمال الدين (ت ٧٧٢هـ/ ١٣٧٠م)*، تحقيق: محمد عقلة إبراهيم، جـ. ١، ط. ١، بيروت: موسسة الرسالة، ١٩٩٦م، ٣٧٨.

[١١] عفيفي، محمد، *الأوقاف والحياة الاقتصادية فى العصر العثماني*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١م، ١٤٥، ١٥٨-١٦٠؛ علام، عادل شريف، "دراسة لخانات السلطان الغوري فى العصر العثمانى من خلال وثائق إيجار"، *مجلة الآداب والعلوم الإنسانية*، مجـ. ٢، ع. ٢٧، جامعة المنيا، أكتوبر، ١٩٩٧م، ٣٩١-٤١١؛ علوان، مجدي عبدالجواد، "نشر وتحقيق لوثيقة إيجار من عصر الخديوي عباس حلمي الثاني"، *الإصدار التذكاري للأستاذ: عبد الرحمن عبد التواب، مجلة كلية الآداب، جامعة سوهاج*، ٢٠٠٧م، ٢٠٤؛ العناقرة، محمد محمود خلف، والربيدي، فاطمة يحيى، "إجارة سكن قنصل البنادقة والأرض المحيطة به بمدينة القاهرة سنة ١١٤٣هـ/ ١٧٣٠م"، *المجلة الأردنية للتاريخ والآثار*، مجـ. ٦، ع. ٢، الجامعة الأردنية، ٢٠١٢، ١٣٥-١٥٣؛ أمين، محمد محمد، *الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ٦٤٨ – ٩٢٣هـ/ ١٢٥٠ – ١٥١٧م: دراسة تاريخية وثائقية*، القاهرة: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٤م، ٢٨٠-٢٨٥.

[١٢] راجـع: النهروالي، قطب الدين محمد النهروالي الهندي المكي الحنفي (ت٩٩٠هـ/١٥٨٣م)، *الإعلام بأعلام بيت الله الحرام*، طبعة ليدن، ١٨٥٧م، ١٦، ١٧.

[١٣] الطرابلسي، برهان الدين إبراهيم بن موسى الطرابلسي الحنفي (ت٩٢٢هـ/١٥١٦م)، *الأسعاف فى أحكام الأوقاف*، ط. ٢، القاهرة: مطبعة هندية، ١٩٠٢م، ٧٢، ٧٣.

كَانَ مُتَبعًا بمدينة بغداد، للسبب ذاته، حَتَّى إنَّ أَبَا يوسف[١٤] بَنَى رَأْيهُ عَلَى جواز البناء علو وَسُفْلِ المساجد، لَمَّا قَدِمَ بغداد، ورأي ما بها مِنْ ضيق الأماكن.[١٥]

وَذَكَّرَ اِبْن شَاهين فِي حوَادِثِ ٨٨١ هـ: أنَّ السلطان قايتباي رَكَبَ ومعه جماعة إلى الجامع الأزهر، لرؤية الخلاوي التي أمر بإنشائها على سطحه، للإيجار، وهذا مِمَّا لا يتفق مع شرط الواقف، فَكَثُر الكلام، وانتهى الأمر بإقرار القاضي المالكي وَموافقه باقي القضاه، على هدمها،[١٦] وهذا يؤكد أنَّه لو وافق تأجيرها، شرط الواقف، لما هُدمت، وَلَا سِيَّمَا أنَّ إنشائها أعلى سطح الجامع، يعكس ضيق الأماكن وكثافة الأعداد، ويتماشى مع الفكر المعماري السائد آنذاك.

وذَكَّرَ الجبرتي في حوادث عام ١٢٣٣هـ/ ١٨١٧م أنَّ: المكان الذي كان يؤجر بالقليل صار يؤجر بعشر أمثال الأجرة القديمة،[١٧] وَذَلِكَ لِعُمُومِ التَّخَربِ، وكثرة السكان، وَتَوَافَدَ الأجانب إلى مصر، وغلاء المؤن، وَاِسْتِحْوَاذَ الباشا وعِلَّيهِ القَوْمِ، على عمال البناء من أجل بناء إِنْشاءَاتِ مختلفة لهم.[١٨]

٢.الإطار الزماني والمكاني للدراسة (قصة الكندي للجاحظ):

---

[١٤] هو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن بحير بن معاوية الأنصاري، وُلِدَ بالكوفة عام ١٣هـ/ ٧٣١م، تعلم على يد طائفة من التابعين، وكان تلميذًا وصاحبًا للإمام أبي حنيفة، وعُين قاضيًا لبغداد في عهد الخليفة المهدي ثم الهادي، ثم هارون الرشيد، وفي عهده علا شأنه حتى لقبه بقاضي القضاه، وتوفي ١٨٢هـ/ ٧٩٨م، عن: الذهبي، الإمام الحافظ أبي= =عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/ ١٣٤٨م)، *مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن*، تحقيق: محمد زاهد الكوثري وأبو الوفاء الأفغاني، ط. ٤، حيدر أباد بالهند: لجنة إحياء المعارف النعمانية، ١٩٨٧م، ٥٧-٧٦.

[١٥] الجرجاني، أبي يعقوب يوسف بن علي (ت ٥٢٢هـ)، *خزانة الأكمل في فروع الفقه الحنفي*، تحقيق: أحمد خليل إبراهيم، جـ ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٥م، ١٠٢؛ الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ /١٣٤٣م)، *تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وبهامشه حاشية الشّلْبِي*، جـ ٣، القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٨٩٥م، ٣٣٠؛ ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي ثم السكندري (ت ٨٦١هـ)، *شرح فتح القدير*، علق عليه: عبدالرازق غالب المهدي، جـ. ٦، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م، ٢١٨.

[١٦] ابن شاهين، زين الدين عبدالباسط بن خليل (٩٢٠هـ)، *نيل الأمل في ذيل الدول*، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، جـ. ٢، ق٧، ط. ١، بيروت: المكتبة العصرية، ٢٠٠٢م، ١٧٨؛ ابن إياس، أبى البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي (ت ٩٣٠هـ/ ١٥٢٣م)، *بدائع الزهور فى وقائع الدهور*، تحقيق: محمد مصطفى، جـ ٣، مكة المُكرمة: دار الباز، ١٩٧٥م، ١٢٤؛ الشناوي، عبدالعزيز محمد، *الأزهر جامعًا وجامعة*، جـ ١، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٣م، ١٢٩.

[١٧] الجبرتي، عبدالرحمن بن حسن الجبرتي (ت ١٨٢٥م)، *عجائب الآثار فى التراجم والآخبار*، تحقيق: عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، جـ. ٤، القاهرة: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، ١٩٩٨م، ٤٤٥.

[١٨] إبراهيم، سمير عمر، *الحياة الاجتماعية فى مدينة القاهرة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢، ٩٩.

أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني الليثي العربي، المُلَقَبُ بالجاحظ، وُلِدَ بالبصرة عام ١٦٠هـ، وَتوفي سنة ٢٥٥هـ، أَدِيبُ بارع تَميز بالأسلوب العقلي، والتقسيم المنطقي، والتحليل النفسي، مِمَّا أَكَسْبَ اِنْتَاجَةُ الأدبي واقعية تعتمد على إبراز الصورة كما يراها الرائي، لا عَلَى الصُّورِ الخيالية؛ وعُرف بِاهْتِمَامَةٍ بالحياة الاجتماعية، فَأَوْجَدَ نهجًا أدبيًا جديدًا اِشْتَقَّه مِنَ الحياةِ الزَّاخِرَةِ.[١٩]

والكندي بَطَلُ قِصَّةِ الجاحظ – مَوْضُوعَ الدراسةِ– سَوَاءً كَانَ أبو يوسف يعقوب بن اسحاق الكندي الفيلسوف المتوفي سنة ٨٧٣/٢٦٠م أَو غَيْرَهُ،[٢٠] فَإِنَّهُ عَاشَ فِي النصف الأول من القرن ٣ الهجري، أي فِي عصر الجاحظ؛[٢١] ويقول د/ طه حسين (١٨٨٩–١٩٧٣م) عَنْ تلك القصة:

" في هذه السهولة، وهذا اليسر والجمال، يصور لنا الجاحظ الخصومات، لا كما كانت تقع بين المُلاك والمستأجرين في بغداد، بل كما تقع هنا في القاهرة".[٢٢]

وبالتالي فَإِنَّ هَذِهِ القِصَةِ تَعَدَّتِ الزمانُ والمكانَ، لتُعبر بصدق عن طبيعة النفس الإنسانية ودواخلها، سَوَاء ببغداد أو بالقاهرة أو غيرهما مِنَ المدنِ، حتى القرن ١٣ الهجري؛ وَلِذلك يُمكن اِتَّخَاذُهَا نموذجًا لدراسة كِرَاءُ الدور في المدن الإسلامية حتي العصر الحديث.

٣.كِـرَاءُ الدور من منـظور الكندي:

تُمَثِّلُ أَفْكَارُ الكندي اِنْعِكَاسًا لِشَخْصِيَّةٍ تَتَّصِفُ بِالْبُخْلِ، وبالتالي فَإِنَّ الأحتكام إلى تلك الأفكار يشوبه بعضُ اللغطِ، إِلَا أَنَّ الكثيرَ مِنَ النوازلِ، وَمَا ذكره "طه حسين" مِنْ صلاحية هذه الأفكار في عصره، وتصويرها للواقع، يَجْعَلُ منها مَادة غنية لِإِسْتِقْرَاءِ بَعْضِ الدلالاتِ عَنْ كِرَاءِ الدور آنذاك.[٢٣]

فَيُقَرِرُ الكندي بِدَايَةً – وَفقَ نظرة اِسْتِثْمَارية بَحْتَةٍ– أَنَّ اِكْتِرَاءَ الدَّوْرِ أَفَضْلٌ مِنَ اِمْتِلَاكِهَا، سَوَاءً بِالإِنْشَاءِ أو بِالشرَاءِ، لأَنَّ المُكْتَرِي يستفيد منها مباشرةً، دُونَ تَكَاليفِ البناءِ أَو الشرَاءُ أَوِ الإِصْلَاحَاتُ، كَمَا

---

[١٩] الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الليثي الكناني البصري (ت٢٥٥هـ)، *البخلاء*، تحقيق: طه الحاجري، الكتاب ٢٣ من سلسة ذخائر العرب، ط. ٧، القاهرة: دار المعارف، ١٩٩١م، ٢٢–٥٦؛ فشوان، أنور حميدو علي، "ملامح القصة الفنية فى كتاب البخلاء للجاحظ"، *حولية كلية اللغة العربية بالقاهرة*، ع. ٢١، جامعة الأزهر، د. ت، ٦٢٥–٦٨٨.

[٢٠] الجاحظ، *البخلاء: تعليقات وشروح المحقق*، ٢٥٢–٢٥٤؛ مقبل، فهمي توفيق محمد، *مآثر العرب المسلمين على الحضارة الأوربية: الفكر الجغرافي نموذجًا*، الأردن–عمان: المنهل للنشر الألكتروني، ٢٠٠٩م، ٤٣.

[٢١] فشوان، أنور حميدو على، *ملامح القصة الفنية*، ٦٧٣.

[٢٢] حسين، طه، *من حديث النثر والشعر*، القاهرة: دار المعارف، ١٩٥٢م، ٧٨ ؛ الجاحظ، *البخلاء*، ٢٥٢.

[٢٣] تَحْدِيدًا الدَّوْرَ المملوكة لِأَصْحَابِهَا مِلْكِيَّةً خالصةً، وَلَا شَرَّاكَةُ لأحد فيها، سواءً بالميراث أو الوقف أو الحكر أو الهبة ... إلخ، لأن الشراكة في البناء عُلُوًّا أو سُفْلًا أو بِقِسْمٍ مِنْهُ، تُنشيء أحكام ودلالات خاصة، لا تَتَعَرَّضْ لها الدراسة (لِإِعْتِمَادِهَا على قصة الكندي نموذجًا تطبيقيًا)، وَإِنَّ كانت في مُجْمَلِهَا تَتَفرعُ عَنِ السياق الرئيسي لكراء الدور الخالصة الْملكية.

إِنَّ لَهُ مُطْلَقُ الْحُرِيَةِ فِي الْإِقَامَةِ بها أَو تركها، بَيْنَمَا الْمَالِكُ يَكونُ مُرتبطًا بِمِلْكِهِ، وَمُرْغَمًا عَلَى البقاءِ به، رغم مَا قَدْ يُستجد مِنْ مُسَبِّبَاتِ تُكَدرُ عليه السُكنى، مثل سُوءِ الْجِوَارِ.[٢٤]

وَهَذَا الإقرَارِ بِأَفْضَلِيةِ اِسْتِئْجَارِ الدَّوْرِ عَنْ شرَائِهَا، يُمثل رُؤية صَاحِبُ الدَّارِ، المَوصوفِ بالبُخلِ، مِمَّا يطرح – خِلَافَ شيوع هذا النوع مِنْ التعاملات– حقيقة اِسْتِثْمَار رؤوس الأموال في الإنشاءات، لأجل تأجيرها، وبالتالي التوسع في عمران المدن، وَتعدد مستويات الإسكان بها، وَإِلَا مَا كان الكندي – البخيل – أَجَّرَ دَارَهُ، وَمَا كَانَ ذَكَرَ صراحةً: "إِنَّ غلات الدور أكثر ثمنًا ودخلًا".[٢٥]

وَيَتَعرضُ الكندي إلى مميزات الْدَّورِ إجمالًا، وَالْمُسْتَأْجِرَةَ خُصُوصًا، فَيَقُولُ: أَنَّ أَسْوَأَ الدَّوْرِ مَا سَاءَ جوارَه، وأَنْكَر مَكانَهُ، وبَعُدَ مُصَلاهُ، وَنأت عنه سوقه، وتفاوتت حوائجه،[٢٦] وأفضلها ما خالف ذلك، ولأجل ذلك كان المُكتري يرجع إلى أهل الخبرة (السمسار أو الدلال) عند البحث عن دار للإكتراء تتوافر بها شروطه الخاصة.

وَكَانَتْ الْدَّورُ تُسَلم إلى المُكتري خالية مِنْ متعلقات المُكر، ونظيفة،[٢٧] وهذا ما أكدته كتب الفقه، فتنص المادة ٥٢٨ من مرشد الحيران على جوازِ: استئجار الدار أو الحانوت وهى مشغولة بمتاع المؤجر، إلا أنه يُجبر على تفريغها وتسليمها فارغة للمستأجر،[٢٨] وَكَانَ على المالك كسح بالوعة الدار،[٢٩] وتنظيف بئرها،[٣٠] إِذْ أَنَّ المُكتري أثناء رؤيته للدار ينظر إلى بئرها ونظافتها.

---

[٢٤] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٦–٨٨.

[٢٥] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٧.

[٢٦] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٨.

[٢٧] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٤.

[٢٨] قدري باشا، محمد، *مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الناس فى المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم أبى حنيفة النعمان ملاءمًا لعرف الديار المصرية وسائر الأمم الإسلامية*، ط. ٢، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٨٩١م، ٨٦.

[٢٩] سحنون، ابن سعيد عبدالسلام بن سعيد التنوخي الملقب بسحنون عن الإمام عبدالرحمن بن القاسم (ت٢٤٠هـ)، *المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس*، مج. ٤، جـ. ١١، القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٠٥م، ٥٠٨، ٥٢١.

[٣٠] مؤلف مجهول، *مخطوطة رسالة فتح القدير فى شرح مسائل البئر*، طوكيو: معهد الثقافة والدراسات الشرقية باليابان، عن https://al-mostafa.info/data/arabic/depot3/gap.php?file=m003485.pdf؛ ابن نجيم الحنفي، سراج الدين عمر بن ابراهيم ابن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، *النهر الفائق شرح كنز الدقائق للإمام أبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود المعروف بحافظ الدين النسفي المتوفي سنة ٧١٠هـ*، تحقيق: أحمد عزو عناية، جـ.١، ط.١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م، ٨٤.

وَقَدْ ذَكَّرَ الونشريسى عَنِ الفارة أو القط إذا وقع في بير الدار المكتراه: بأنَّ عَلَى رب الدار إخراجها، فَإِنَّ بقيت فِي البئر أيامًا سَقَطَ مِنَ المُكتَرِي مِقْدَارُ مَا فَاتهُ مِنَ الِانْتِفَاعِ مِنَ البئر وَبِهِ حُكِمَ بقرطبة.[٣١]

وَلِأَجْلِ ذَلِك، وَحِفَاظًا عَلَى نظافةِ الْآبَارِ، كَانَتْ أغلبها تُجَوَش أو تُزبر أو تُضرس،[٣٢] أي تطوى سواء بالحجر أو الأجر، حتى لا تنهار جوانبها،[٣٣] بالإضافة لِاسْتِخدامِ طريقة البناء المعروفة "بالعُقاب" تحقيقًا للمتانة ولسهولة النزول إليها،[٣٤] إذ تبرز أحجار الطي بالجَال أو الجُول أو جوانب البئر بالتناوب، وعند تنظيفها يُربط النازل بحبل يعرف بـ"الجِعَارُ" واضعًا قدميه على بروزات أحجار طي البئر.[٣٥]

وَأَشَارَ الكندي إلى إشكالية تلكؤ المسأجرين غالبًا فِي دفع الإجارة، والتحجج بضيق الحال، لتأجيل جزء منها، وكذا شيوع النقود المزيفة "فلا يدع [يَقْصُدُ الْمُستأجر] مزيّفًا، ولا مُحكلًا،[٣٦] ولا زائِفًا، ولا دينارًا بَهْرَجًا إلا دسه فيه ودلّسه عليه، فَإِنَّ ردُّوا عليه بعد ذلك شيئًا، حلف بالغَموس أَنَّه ليس مِنْ دراهمه ولا من ماله".[٣٧]

وَكَذَا كَشَفَ الكندي عن أغراض مختلفة ومُستترة لبعض المستأجرين، فَأَحدهمْ يَجْعَلُ اِسْتِئجَارُ البيوتِ وتصفح المنازل، عِلَّةُ لِدخولها والمقام فيها لبعض الوقت، مع اِمرأة يفجر بها، فإذا قضى حاجته منها، رَدَّ المفتاحَ للمالكِ،[٣٨] وَهَذَا يَعكسُ أحقية المُكتر في رؤية وتصفح الدور المطروحة للإيجار، وَأَنَّ هَذِهِ الرؤيةِ مُتاحه له منفردًا أو مَعَ مَنْ أَرَادَ، وَلَا سِيَّمَا بنَّاءَ أو كَشَافٌ، للكشف عَمَّا قد يكون بها مِنْ خلل؛ وهذا يفرض سببًا آخر لتجميل وتحسين إنشاء الدور بالمدن الإسلامية، وَلَا سِيَّمَا المعروضة لِلْبَيعِ أو الْكِرَاءُ.

---

[٣١] الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى (ت٩١٤هـ)، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل أفريقية والأندلس والمغرب*، إشراف: محمد حجى، ١٣ جزء، جـ. ٨، الرباط: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٨١م، ٢٨٥.

[٣٢] ابن الأعرابي، "مخطوطة البئر"، تحقيق: نوري حودي القيسي، *مجلة كلية الآداب*، جامعة بغداد،ع. ٩، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٦٦م، ١٨.

[٣٣] عثمان، محمد عبدالستار، *الإعلان بأحكام البنيان لإبن الرامى دراسة أثرية معمارية*، الإسكندرية: دار الوفاء للنشر، ٢٠٠٢، ١٤٦.

[٣٤] ابن الأعرابي، *مخطوطة البئر*، ٣٦٥.

[٣٥] البابيدي، أحمد بن مصطفى الدمشقي (ت١٩٠٠م)، معجم *أسماء الأشياء المسمى اللطائف فى اللغة*، تحقيق: أحمد عبدالتواب عوض، القاهرة: دار الفضيلة، ١٩٩٧م، ٣٥٥.

[٣٦] مُكحلًا أي مزيفًا بالأنتيمون، راجع: متز، آدم، *الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى أو عصر النهضة فى الإسلام*، ترجمة: محمد عبدالهادي أبو ريده، مجـ. ٢، ط. ٥، بيروت: دار الكتاب العربى، ١٩٦٧م، ٣٧٨؛ سميران، محمد علي، *النقود المزيفة أحكامها وآثارها الاقتصادية فى الفقة الإسلامى*، الأردن: المعهد العالي للفكر الإسلامي، ٢٠١٦م، عن موقع www.arablawinfo.com: بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٣م – الساعة ٩ مساءً، ١-٣٢.

[٣٧] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٥؛ عفيفي، *الأوقاف والحياه الاقتصادية*، ١٤٩.

[٣٨] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٦.

وَآخرُ يَكْتَري المنزل وَفِيه مَرَمَّةً، فيتوخّى عاملًا جيد الكسوة، وجيرنًا أصحاب آنية وآلة، فإذا شُغل العامل وغَفَل، اِشْتَمَلَ عَلَى كُلِ مَا قَدَرَ عليه وَهَربَ.[٣٩] وَهَذا يَعكسُ واحدة مِنْ أساليب الخداع، التي لا تزال تتكرر حتى الآن، والتي تعتمد عَلَى اِسْتِغلَالِ دلالة الزي والسكن فِي تشكيل وَضْع صاحبهم مِنْ الغنى والفقر عند أهل الحي أو المدينة، إذ أنَّ مَا ذَكَرهُ الكندي: ربما تأسس عَلَى اِختيار المُكتر لمنزل بأحد الأحياء التي يسكنها الأثرياء، وبالتالي عُدَّ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ مِنَ الأثرياءِ.

وَثَالِثٌ يَسْتَأجِرُ دار جَنْبِ سجن ليُنقب أَهلُه إليه، أو هو إليهم،[٤٠] وإلى جَنْبِ صراف لينقَب عليه؛ لأنَّ بِذَلِك يتوفر الوقت، ويتحقق الستر والأمن،[٤١] ورابع يستأجر دارًا للاحتيال على الجيران.[٤٢]

وَمِنَ الْأُمُورِ التي أَشَارَ إليها الكندي، تَشَاؤُمَ النَّاس بِالدَّوْرِ إذا مَا تَعَرَّضَتْ لِحَادِثٍ مَا كَحَريق أو سرقة ... إلخ، فَلَا تَكَونُ رَائِجَةُ لِلكِرَاءِ،[٤٣] هَذَا فَضْلًا عن اِنكشافِ سِتْرِ الدارِ، وَاِنْفِضَاحُ بَعضَ الممارساتِ المستورة كشرب الخمور أو اِقْتِنَاءُ كتب مُحرمة من قبل السلطة، وَإمكانية كشف خبيئة الأموال المدفونة،[٤٤] وربما تُهَدِّمُ الدار لجناية السَّاكِنِ، بِأَنَّ يقتل قتيلًا أو يجرح شريفًا، فيأتي السلطان الدار، وَلَا يتركها إِلَّا والأرض سَوَاء.

وَبِالتَّأكِيدِ شَكَلَتْ هَذِهِ الخَبرةِ المعرفية، سَببًا للتدقيق في أحوال المُكترين، وبالتالي تحديد مُواصَفَات فئةِ المُسْتَغلينَ للمساكن بالأحياء المختلفة للمدن، مَعَ إمكانية الإِرْتِفَاعِ بالأجرة أو وَضْعِ حَد مُعين لها، وَلِذلك يُقررُ الكندي أَنَّهُ بسوء الجوار تنحطُ أثمان الدور وتَسقطُ مِنْ أعين المياسير بَلْ والعوام.[٤٥]

وَيُقَدمُ الكندي عِدَّةَ نماذج لِلإِشْكَالِيَّاتِ التي رُبَّمَا تحدث بين المؤجر والمستأجر، كأن يقوم المستأجر بترميم فِي الدار ويعود بالثمن على المؤجر،[٤٦] فيحدث خلاف نتيجة تقدير النفقات، وهو مَا عَبَرَ عنه بقوله: " يُشقَّف[٤٧] في البناء، ويزيد في الحِساب".[٤٨] فيكون الرجوع إلى أهل الصنعة هو الحل.[٤٩]

---

[٣٩] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٦.

[٤٠] عن تلك الحوادث راجع: أبو غدة، حسن، *أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام*، ط. ١، الكويت: مكتبة المنار، ١٩٨٧م، ٢٨٦، ٥٤٩، ٥٥٠؛ الصمد، واضح، *السجون وأثرها في الأداب العربية: من العصر الجاهلي حتى العصر الأموي*، بيروت: المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر، ١٩٩٥م، ٩٨.

[٤١] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٦.

[٤٢] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٦.

[٤٣] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٣.

[٤٤] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٣.

[٤٥] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٧.

[٤٦] نَصَتْ المادة (٥٤٥) مِنْ الْمُرْشِدِ: عَلَى طَبيعةَ الْمَرَمَّات والتعميرات التى يقوم بها المستأجر، إِذْ أَنَّ العمارة التي يُجريها بإذن المؤجر وتكون لإصلاح العقار وصيانته،له أنَّ يرجع بتكلفتها على المُؤجر، حتى وإن لم يشترط الرجوع بها عليه؛ وإن=

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

وَعُمُومًا كَانَ هناك ضوابط حاكمة تُحدد العلاقة بين المُؤجر والمستأجر، فيما يتصل بالتعديلات والإصلاحات المعمارية، وهذا مَا اِسْتَقَتْهُ مِنَ الأحكام الفقهية المادة ٥٣٥ من المرشد، إِذْ نَصَتْ على عدم إِجْبَارِ: صاحب الدار على عمارتها، وترميم ما اِخْتَلَّ من بنائها، وإصلاح ميازيبها، وإن كان ذلك عليه،[٥٠] لا على المستأجر، لكنه إذ لم يفعل كان للمستأجر أَنَّ يخرج منها، إلا إذا كان استأجرها وهي كذلك، وقد رآها فليس له الخروج منها.[٥١]

أَمَّا إِذَا حَدَثِ بالعين الْمُسْتَأْجَرَة عيب يفوت به النفع بِالْكُلِّيَّةِ، فَلِلْمُسْتَأْجِرِ أَنَّ يفسخ العقد،[٥٢] وليس عليه أجر، فَإِنَّ لم يفسخ فعليه الأجر؛ وَإِنَّ كان العيب جزئي لا يؤثر في المنفعة كسقوط حائط خلفي لا أهمية له، فُيتم التعاقد.[٥٣]

وَاِتَّضَحَ مِنْ إحدى النوازل أَنَّ المالكَ لا المُكتري هو المنوط بالمخاصمة عَنْ دَارِهِ، إذا ما حاول أحد الجيران بناء غرفة أو فتح مَطل يكشف داره أو يضر به؛ وإن لم يفعل فللمكتري ترك الدار؛[٥٤] وكذا المالك هو المسئول عن اثبات حق ملكيته للدار إذ ما تعرض لها غاصب.[٥٥]

=كانت لمنافع المستأجر فليس له الرجوع بها عليه إلَّا إذا اشترطه، عن: قدري باشا، *مرشد الحيران*، ٨٨؛ راجع أيضًا: سحنون، *المدونة الكبرى*، مج. ٤، ج. ١١، ٥٠٨.

[٤٧] **الشقف:** المُكَسره المراد يقلل وينقص، عن: مجمع اللغة العربية، *المعجم الوسيط*، ط. ٤، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م، ٣٦، ٤٨٩.

[٤٨] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٧.

[٤٩] سحنون، *المدونة الكبرى*، مج. ٤، ج. ١١، ٥٢٥، ٥٢٦.

[٥٠] نصت المادة (٥٣٨) مِنْ المرشد عَلَى: عدم منع المؤخر لمُستأجر الدار، من إجراء العمارة الضرورية لصيانتها، فإن ترتب على تلك العمارة إضرار بسكنها أو بانتفاعه بها، فللمستأجر الخيار بين الفسخ وعدمه، عن: قدري باشا، *مرشد الحيران*، ٨٧.

[٥١] قدري باشا، *مرشد الحيران*، ٨٧ ؛ البُهوتي، الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البُهوتي (ت ١٠٥١هـ)، *كشاف القناع عن متن الإقناع*، تحقيق: إبراهيم أحمد عبدالحميد، ٩ أجزاء ، جـ. ٦، الرياض: دار عالم الكتب للنشر، ٢٠٠٣م، ١٨١٤.

[٥٢] سحنون، *المدونة الكبرى*، مج. ٤، ج. ١١، ٥٠٩، ٥٢١-٥٢٣.

[٥٣] قدري باشا، *مرشد الحيران*، ٨٧.

[٥٤] الونشريسي، *المعيار المعرب*، جـ. ٨، ٢٦٧.

[٥٥] قدري باشا، مرشد الحيران، ٨٨.

وَيُؤكدُ الكندي عَلَى أَنَّ هناك مَنْ يَدعي نصيبًا من ملكية الدار نتيجة طول مُدة الإجارة، فَيَقول: "وربما بلغ استثقاله لأداء الكراء أنَّ يدعى أن له شقيصًا،[٥٦] وَأَنَّ له يدًا ليصير خصمًا من الخصوم، ومنازعًا غير غاصب"،[٥٧] وأكدت وثائق المخاصمات الخاصة بالأوقاف حدوث ذلك.[٥٨]

بَلْ إِنَّ هَذَا الإدعاء قد يكون نتيجة إنشاء أو إضافة بناء،[٥٩] وهو ما عَبَرَ عنه الكندي بقوله: "وربما بنيتم فِي الأرض، فإذا صار البناء بنيانكم، وإنَّ كانت الأرض لغيركم، اِدعيتم الشركة وجعلتموه كالإجارة".[٦٠]

وقد أجازت الأحكام الفقهية للمالك تأجير أملاكه أي مدة شاء، لأن مسئوليته عنها هاهنا، كاملة، أما العين الموقوفة فللواقف أو الناظر، تحديد مدة الإيجار حفاظًا على العين؛ ففي العصر المملوكى كانت إيجارة الأبنية لا تزيد عن سنة واحدة، إلا إذا رأى القاضي غير ذلك لمصلحة الوقف،[٦١] وزادت تلك المدة إلى ٣ سنوات في جُلِ حجج أوقاف القرن ١٧م، ثم شاعت الإجارة الطويلة لمدة قد تصل إلى ٩٠ سنة،[٦٢] وبالتأكيد أدرك الواقفون مساوىء ذلك، فاشترطوا ألا يؤجر الوقف للمُماطل أو مُفلس أو " لمتجوه ولا لمن يتعذر/ خلاص الأجرة منه ولا أكثر من سنه".[٦٣]

وَقَدْ سُئِلَ ابن العطار عَنْ اِنْقِضَاءِ مدة الإجارة دون خروج المكتري من الدار، فأجاب: بأنه إذا قامت لرب الدار بينة، وإلَّا حلف المكترى إِنَّهُ مَا نزل في الدار ولا سكنها، فإنَّ كانت المدة قد انقضت ألزم المُكترى ما شهدت به البينة، وَإِنَّ لم تقم به بينة انفسخ الكراء بينهما، فإنَّ كَانَ نَقد رجع بالكراء، وإن كان لم ينقد لم يلزمه وله رد اليمين.[٦٤]

---

[٥٦] **الشِقْص بالكسر**: السهم والنصيب، والشِرْكُ، كالشقيص وهو الشريك والقليل من الكثير، عن: الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧)، *القاموس المحيط*، تحقيق: مكتب تحقيق التراث فى مؤسسة رسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط. ٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م، ٦٢٢.

[٥٧] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٦.

[٥٨] عفيفي، *الأوقاف والحياة الاقتصادية*، ١٤٩.

[٥٩] سحنون، *المدونة الكبرى*، مج. ٤، جـ.١١، ٥٢٥، ٥٢٦؛ عفيفي، *الأوقاف والحياة الاقتصادية*، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٠-١٦٢.

[٦٠] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٧؛

[٦١] أمين، *الأوقاف والحياة الاجتماعية*، ٢٨٠-٢٨٥.

[٦٢] عفيفي، *الأوقاف والحياة الاقتصادية*، ١٤٥- ١٤٧، ١٥٥-١٦٠؛ العناقرة والربيدي، *إجارة سكن قنصل البندقة*، ١٣٩-١٤١.

[٦٣] دفترخانة وزارة الأوقاف المصرية، *حجة رقم ١٤٥٤*، بتاريخ ٢٩ ذى الحجة ١٢٨٥هـ، باسم عابدي بك سري وكيل مديرية أسيوط؛ **راجع أيضًا**: أمين، *الأوقاف والحياة الاجتماعية*، ٢٨٠، ٢٨٢-٢٨٥؛ عفيفي، *الأوقاف والحياة الاقتصادية*، ١٤٧-١٤٩، ١٥٦؛ غانم، إبراهيم البيومي، *الأوقاف والسياسة فى مصر*، ط. ١، القاهرة: دار الشروق للنشر، ١٩٩٨م، ٣٦٤-٣٦٦.

[٦٤] الونشريسي، *المعيار المعرب*، جـ. ٨، ٢٦٢.

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

وَبِالمادةِ ٥٤٨ مِنْ المُرشدِ: يَجِبُ عَلَى المُستأجرِ إفراغ الدار مِنْ مُشْتَمَلاتِهِ، عقب اِنتِهَاء مدة الإجارة، وتسليمها لصاحبها دون اِحتياج التنبيه عليه بالإخلاء؛ فإذا مضت المدة وسكن المستأجر شهرًا أو أكثر يُلزم بدفع أجرة المثل عن تلك المدة التي قضاها؛[٦٥] وإذا ما أنهى المستأجر العقد قبل انقضاء المدة فعليه أجرة المثل بالنقد أو بالحصة (القسط).[٦٦]

وختامًا يُشير الكندي إلى أَنَّ بَعضَ المستأجرينِ مَنْ يَخرجُ مِنَ الدارِ فيترك فيها "مزبلة وخرابًا، لا تُصلحة إلا النفقة الموجعة، ثم لا يدع متراسًا[٦٧] إلَا سرقة، ولا سلمًا إلا حمله ولا نقضًا[٦٨] إلا أخذه ولا برادة[٦٩] إلا مضى بها معه؛[٧٠] ولكن الأحكام الفقهية ألزمت المستأجر بالعناية بالعين المؤجرة كاعتنائه بملكه، وعدم إحداث تغيير بها إلَّا بإذن مالكها، كما ألزمته بإزالة الأتربة والزبالة التى تتراكم فِي مدة الاجارة.[٧١]

٤.الإشغال الوظيفي للدور من خلال قصة الكِندي:

يَرْوِي الجاحظُ عَلَى لِسَانِ "مَعبد"[٧٢] أنَّ الكِندي عَلَّلَ زِيَادَةُ الْإِجَارةِ عَلَيْهِ حينما اِسْتَقبلَ ابن عمه وابنه،[٧٣] بِأَنَّ كثرةَ عددِ الأفرادِ يؤدي إلى سرعة اِمْتِلَاءِ البالوعةِ،[٧٤] وهذا أَمْر منطقي، لذا فِي حالة اِشْتِرَاكِ

[٦٥] سحنون، *المدونة الكبرى*، مج. ٤، جـ. ١١، ٥١٥؛ قدري باشا، *مرشد الحيران*، ٨٩.

[٦٦] البُهوتي، *كشاف القناع*، ١٨١٦؛ أمين، *الأوقاف والحياة الاجتماعية*، ٢٨٢؛ علوان، مجدي عبدالجواد، نشر وتحقيق لوثيقة إيجار، ٢٠٤، ٢٠٥ ؛ العناقرة والربيدي، *إجارة سكن قنصل البنادقة*، ١٤٠.

[٦٧] **المتراس:** فارسي الأصل، وهو عرق حشب يوضع خلف الباب من الداخل عند غلقة، ويُعمل له تجويفين فى الحائطين على جانبي الباب لإمكان إدخاله بأحد التجويفين أو رفعة عن فتح الباب، عن: المدني، مصطفى المدني (القرن ١١هـ)، *مخطوط فى المعرب والدخيل*، دار الكتب المصرية- رقم ٦٤ لغة، نسخت فى القرن١١هـ، ٦٥ ؛ أمين، محمد محمد، وإبراهيم، ليلى علي، *المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية ٦٤٨-٩٢٣هـ/ ١٢٥٠-١٥١٧م*، ط. ١، القاهرة: الجامعة الأمريكية للنشر، ١٩٩٠م، ٩٩.

[٦٨] **النقض** بالضم والكثر بقايا البناء المنقوض.

[٦٩] **البرادة:** الأناء يبرد به، عن: حسين، *من حديث الشعر والنثر*، ٧٢، حاشية (٢).

[٧٠] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٤.

[٧١] قدري باشا، *مرشد الحيران*، ٨٨، ٨٩.

[٧٢] مُتكلم من المتقدمين المعتزلة، وأشراف أهل الحكمة، عن: الجاحظ، *البخلاء*، ٣٤٩، ٣٥٠.

[٧٣] ليس للمالك أن يزيد الأجرة على المستأجر مدة عقد الإجارة مطلقًا، سواء ارتفعت إجارة العين لعارض أو لا؛ إلا في الوقف وملك اليتيم، لأن حقوق الغير تسير على أجر المثل، وللمستأجر أنَّ يسكن بنفسة أو يُسكن غيره بأجرة أو بغير أجرة حتى ولو شرط المؤجر أن يسكن وحده، فهذا الشرط لا يعمل به، وذلك لكون العين المؤجرة لا تختلف باستعماله بخلاف المستعمل مثل الأرض والدواب والأدمي، عن: الجزيري، *الفقة على المذاهب الأربعة*، جـ. ٣، ١٠٥-١٠٧.

وقد ذَكَّرَ سَحَنُونَ، أنَّ مَالِكًا: أَجَازَ إِسْكَانُ المُكتر مَنْ شَاءَ بِالدَّارِ المُكتراه، مَا لَمْ يَتَسَبَبْ ذلك بضرر بَيْنٍ عَلى صاحب الدار، عن: سحنون، *المدونة الكبرى*، مج. ٤، جـ. ١١، ٥١٤، ٥١٧.

[٧٤] بلع الماء يبلع بلعًا أي شرب؛ والبالوعة والبلوعة: بئر يضيق رأسها لماء المطر، عن: الفراهيدي، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد (ت١٧٥هـ)، *كتاب العين*، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، جـ. ٢، سلسلة المعاجم والفهارس، بغداد: دار=

أكثر مِنْ ساكن فِي دار واحدة، وكُل منهم يستأجر أو يمتلك طابق مُستقل، قَرر بعض الفقهاء وذوي الشأن أنَّ أجرة كسح البالوعة تُحسب بعدد الجماجم أي بعدد أفراد كل أسرة.[٧٥]

وحَسَبما ذَكَّرَ الكِندي: فَإنَّ تنقية البالوعة شديدة المؤنة، ولذلك كان المُكر يقوم بكسح البالوعة وتنظيفها لترغيب المُكتر فِي الدار، فيقول الكندي: "ويسكنها الساكن حين يسكنها وقد كسحناها،[٧٦] ونظفناها، لتحسن فِي عين المستأجر، وليرغب فيها الناظر".[٧٧]

وَيَسْتَمِرُّ الكندي في سَرْدِ مَا يَتَرَتَّبُ على زيادة عدد أفراد الدار، وما تُسببه تلك الزيادة مِنْ تأثير على البنية الإنشائية، والمعمارية للدار؛ فيقول: "من ذلك أنَّ الأقدامَ إذا كثرت، كثر المشي على ظهور السطوح الطينة، وعلى أرض البيوت المجصصة، والصعود على الدرج الكثيرة؛ فينقشر لذلك الطين، وينقلع الجص[٧٨] وينكسر العتب[٧٩] مع انثناء الاجذاع لكثرة الوطء وتكسرها لفرط الثقل".[٨٠]

ويُبَينُ هَذَا الوصف أنَّ أرضية البيوت آنذاك كَانَتْ تُجصص، إذا كانت السقوف من جذوع الشجر أو أفلاق النخل وجريده، ثم تُطين، ثم تُجصص، وكانت السطوح العليا تُترك مُطينة فقط دون تجصيص، وَفِي مرحلة لاحقة، كانت الأرضيات تُكسى ببلاط الحجر وغيره، حتي إنَّ اِبْنَ الرامي البناء (القرن ٨ الهجري)

=الرشيد، ١٩٨٠م، ١٥٢؛ والمقصود بالوعة صرف المنزل، وفي المصطلح الأثرى هى فتحة صغيرة بوسط الحوش أو الصحن أو الميضأة لصرف المياه، فتتسرب منها مياه الصرف الى السراب تحت الأرض، كما تستخدم أيضًا لصرف مياه الأمطار، والمراد هاهنا بالوعة صرف المنزل، عن: أمين وإبراهيم، *المصطلحات المعمارية*، ٢٣.

[٧٥] عثمان، *الإعلان*، ١٠٨، ١٠٩.

[٧٦] **كسحت البيت**: كنستة والمِكْسَحَةُ ما يكنس به الثلج وغيره ؛ وكسحت الريح الأرض: قشرت عنها التراب، والكساحة مثل الكناسة، عن: الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ/١٠٠٢م)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مجـ.١، ط ١، بيروت: دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤م، ٣٩٩؛ ابن سيده، أبو الحسن علي بن اسماعيل بن سيدة المرسي (ت ٤٥٨)، *المخصص*، ٥ مجلدات، مجـ. ٢، السفر ٦، بيروت: المكتبة التجارية للطباعة والتوزيع والنشر، ١٩٦٥م، ١٠؛ والكاسح يُسمى السراباتي، ويقوم بتنظيف الأسربة والقنى ونحوهما، والإخبار عن مائها وفراغها، ويُشترط فيه الصدق لأنها مغيبة عن ملاكها، ولا يمكنهم كشف ذلك، عن: السبكي، تاج الدين عبدالوهاب السبكي (ت ٧٧١هـ)، *معيد النعم ومبيد النقم*، تحقيق: أبو زيد شلبى وآخرون، ط. ١، القاهرة: جامعة الأزهر للتألف والنشر، ١٩٤٨م، ١٤٦، حاشية (٢).

[٧٧] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٤؛ سحنون، *المدونة الكبرى*، مجـ. ٤، جـ. ١١، ٥٠٩.

[٧٨] **الجص أو الجفسين**، وجبس وجبسين يوناني gypsos وفى اللاتينية gypsus وهو سلفات الكلس الممزوج بالماء، يُطلى به، عن: العنيسي، طوبيا، *تفسير الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية مع ذكر أصلها بحروفة*، القاهرة: دار العرب، ١٩٨٩، ٢٠.

[٧٩] هو أسكفة الباب التي توطأ ورغم أختلاف اللغويون حول كونها عتبة الباب السفل أم العليا نجدها جاءت فى الوثائق بالمعنيين، عن: أمين وإبراهيم، *المصطلحات المعمارية*، ٨٠.

[٨٠] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٢.

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

اِعْتَبَرَ اِسْتِخْدَامُ الأكحال – نوع مِنَ المونة – فِي أرضيات الدور مِنَ العيوب المتوسطة ضمن المستويات الثلاث التى وضعها عند التعامل في بيع الدور أو شرائها، وبالتالي استئجارها.[٨١]

إنَّ زيادة عدد أفراد الدار يتبعه تَنوع سلوكيات أولئك الأفراد فِي التعامل مع مكونات الدار، وعناصر منفعتها، وكذا فالحالة الاجتماعية والاقتصادية لأولئك الأفراد المستجدون توجد نمطًا جديدًا من السلوك لم يكن معروفًا للمُكرِ حين عَقَدَ الكِرَاءُ؛ فيقرر الكندي أَنَّ الزيادة العددية إجمالًا يتبعها كثرة الدخول والخروج، وبالتالي تهشم الأبواب وتقلع الرزات؛[٨٢] وإذا كثر الصبيان وتضاعف البوش،[٨٣] نُزعت مسامير الأبواب، وقلعت كل ضبة،[٨٤] وَنُزعت كل رزة، وكُسرت كل جوزة،[٨٥] وحفر فيها آبار الددن،[٨٦] وهشموا بلاطها بالمداحي؛[٨٧] هذا مع تخريب الحيطان بالأوتاد وخشب الرفوف.[٨٨] وإذا كثر العيال والزوار، والضيفان

[٨١] عثمان، *الإعلان*، ١٢٦، ١٢٧.

[٨٢] رزت الجرادة تَرُزُّ، وتَرِزُّ أى غرزت ذنبها فى الأرض لتبيض، والباب عليه الرزة، وهى حديدة يدخل فيها القفل، والشىء فى الشىء: أثبته، عن: الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ٥١١.

[٨٣] الجماعة المختلطة، والكثرة من الناس، ومنه بَوشٌ بائش وبنوا الأب إذا اجتمعوا، وطعام بمصر من حنطة وعدس، وضجيج الأخلاط من الناس، عن: الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ٥٨٦.

[٨٤] هى قطعة من الحديد عريضة الشكل توضع خلف الباب لإحكام إغلاقة، وتجمع على ضباب، وقد تسمى كتيفة لأنها تصنع عريضة على هيئة الكتف، وهى كلمة فارسة الأصل، عن: نوار، سامي، *الكامل فى مصطلحات العمارة الإسلامية من بطون المعاجم اللغوية*، ط. ١، الإسكندرية: دار الوفاء للطباعة والنشر، ٢٠٠٣م، ١١٢؛ وباب مضبب أى مشدود بالضباب وهى حديدته العريضة التى تضبب بها وضبب أسنانه بالفضة إذا شدها بها، عن: المطرزي، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي الحنفي الخوارزمي (ت ٦١٦ هـ)، *المغرب فى ترتيب المعرب*، جـ. ٢، ط.. ١، حيدر آباد بالهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٨هـ، ٣.

[٨٥] **الجَوزُ** وسط الشىء ومعظمه، عن: الفيروزآبادى، *القاموس المحيط*، ٥٠٧ ؛ وربما المقصود "**الجَوزَة** " وهي إناء من خزف ذو فم ضيق، وحلق قصير، وبطن مسطح يحملها المسافرون ليشربوا منها الماء فى الطريق، عن: شير، آدي، *الألفاظ الفارسية المعربة*، بيروت: المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، ١٩٠٨م، ٤٨.

[٨٦] **الددن** أي اللهو واللعب، والمراد بآبار الددن: الحفر التى يحفرها الصبيان ليرموا فيا الأكر.

[٨٧] جاء فى حديث أبى رافع: كنت أُلاعب الحسن والحسين (رضوان الله عليهما) بالمَدَاحي، وهى أحجار مثل القرصة، كانوا يحفرون حُفرة ويدحون فيها بتلك الأحجار، فإن وقع الحجر فيها غلب صاحبها، وإن لم يقع غُلب، والدَّحو هو رمى اللاعب بالحجر والجوز وغيره؛ والمِدحَاة: خشبة يدحى بها الصبى، فتمر على وجه الأرض لا تأتى على شىء إلا اجتحفته، وقد وصف الأسدى المَدحَاة بقولة: هى الَمَاحي والمسادِي، وهى أحجار أمثال القرصة، وقد حفروا حفرة بقدر ذلك الحجر فيتنحون قليلًا ثم يدحون بتلك الأحجار الى تلك الحفرة فإن وقع فيها الحجر فقد قَمَر، وإلا فقد قُمر؛ قال: وهو يدحو ويسدو إذا دحاها على الأرض الى الحفرة والحفرة هى أدْحِيَة، عن: عيسى، أحمد، *ألعاب الصبيان عند العرب*، القاهرة: مؤسسة هنداوى للتعليم والثقافة والنشر، ٢٠١٣م، ١٠.

[٨٨] يُذكر الرف بدلالات عدة منها رفَ: بمعنى طنف أو أفريز، وهى زينة بارزة تحت السقف؛ ورف مرفع شبه الطاق تجعل علية طرائف البيت أو خشب يوضع جنب الجدار توضع عليه الأوانى وغيرها، عن: محمد عبدالستار عثمان: الإعلان، ص ١٧٧. والمقصود ما جُعل على أطراف البيت من الداخل زيادة من ألواح الخشب أو غيره ليوضع عليها الطرائف أو الالواح=

والندماء، اِحْتِيجَ إلى صب الماء واتخاذ الحبَبَة القاطِرة، وَالْجِرَارُ[٨٩] الراشحة إلى أضعاف مَا كَانَوُا عليه؛ مِمَّا يؤدى إلى تأكل أسفل الحوائط، وضعف الأساسات.

ثُمَ إِنَّ كَثرةَ أفراد الدار تقتضي كثرة الخبيز والطبيخ، مِمَّا يجعل الدار أكثر عُرضة للحريق، لِاتخاذهم المطابخ فِي العلالي[٩٠] عَلَى ظهور السطوح؛ رغم إمكانية اِتَّخَاذهَا فِي أرض الدار أو صحنها؛ وكانت سطوح الدور آنذاك تُتخذ من الخشب والقصب، وتُعطى بطبقة رقيقة من الطين،[٩١] وبالتأكيد كَانَ اِتِّخَاذُهُمْ للمطابخ فِي العلالي، يرجع لسهولة تصريف الدخان دون تعبئة داخل الدار به؛ وهذا بالتأكيد يفترض وجود ستارة أو حِظَار[٩٢] لحماية السطح ومُستخدميه.[٩٣]

٥.عناصر الانتفاع بالدور:

أَشَارَتْ قِصَّةُ الكندي إلى عدد من عناصر الانتفاع بالدور الإسلامية؛ وهى تلك الحلول المعمارية المُعالجة للإشغال الوظيفي، والتي بالتأكيد كانت سائدة آنذاك وخلال الفترات اللاحقة (شكل ١، ٢)، وهذا يُثري الدراسات الآثارية بمعلومات جديدة عن الدور، ويضع فرضيات أخري حول القدرة الاستيعابية، والتشغيلية لوحداتها وعناصرها المعمارية، وَمِنْ هَذِهِ الحلول:

=الخشبية داخل الكتبيات أو الدواليب لوضع الكتب أو الأمتعة ومن أمثلة ورودها بالوثائق: دورقاعة .. ذات رفوف مثبتة، عن: أمين وإبراهيم، *المصطلحات المعمارية*، ٥٥.

[٨٩] **قُلَّة:** إناء من خزف للماء وتجمع على جُرار، عن: دوزي، رينهارت، *تكملة المعاجم العربية*، جـ. ٢، ترجمة: محمد سليم النعيمى، العراق: دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠م، ١٦٠.

[٩٠] عُلوُ كل شيء وعلْوه وعَلْوُه وعُلاوتَه وعاليته: أرفعُه ؛ والعلو: ارتفاع أصل البناء، عن: ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة المرسي (ت ٤٥٨هـ)، *المُحكم والمحيط الأعظم*، تحقيق: عبدالحميد هنداوى، جـ. ٢، طـ. ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م، ٣٥٠.

[٩١] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٣، ٨٤.

[٩٢] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٨. **والستارة:** هى السترة أو الشيء الذى يحجب ويستر، وسترة السطح ما يبنى حولة من الحيطان للتستر، عن: عثمان، *الإعلان*، ١٨٩؛ المرجي الثقفي وآخرون (حوالي القرن ٤هـ)، *كتاب الحيطان: أحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياة فى الفقه الإسلامى*، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٤م، ٥٩. **والحظر:** مصطلح يستخدم للدلالة على السور الذى يحيط بالسطح؛ عن: نوار، *الكامل*، ٥٠؛ الونشريسي، *المعيار المعرب*، جـ. ٨، ٤٣٥ وما بعدها.

[٩٣] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٨.

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

١,٥. صخرة الدق:

يَذكُر الكندي أَنَّهُ: إِذْ كانت الدار مقرمدة[٩٤] أو بالأجر مفروشة، وَقَدْ كَانَ صاحبها جعل فِي ناحية منها صخرة، ليكون الدق عليها، ولتكون واقية دونها، دعاهم – يقصد المستأجرون– التهاون القسوة والغش والفسولة،[٩٥] إلى أنَّ يدقوا حيث جلسوا، وإلى ألا يحفلوا بما أفسدوا، لم يُعط قط لذلك أرشًا.[٩٦]

وَهَذَا النَّص فِي غاية الأهمية يُفِيدُ أَنَّ هُنَاكَ صخرة وُضِعَتْ فِي الدور، وَخُصَّصَتْ لتحمل دق الهاوون[٩٧] وغيره من الأدوات المنزلية، وهذه الصخرة كانت لا شك في الدور الأرضي أو بصحن أو ساحة الدار، لِإِعْتِمَادِهَا على أرض ثابتة، تَتَحَمَّلُ الدَّقُ، وكذا لمنع ضرر الصوت عن الجيران (شكل ١، ٢).

٢,٥.الحواضن:

ذَكَّرَ الكندي فيما ذَكَّرَ عَنْ المستأجرِ أَنَّه: يدع دق الثوب، والدق فِي الهاوون، والميجان[٩٨] فِي أرض الدار، ويُدق على الأجذاع والحواضن والرواشن.

وَالحواضن هى الأعمدة التى تدعم السقوف،[٩٩] وتحتضن البيت أي تقوية، وربما قَصد بها أيضًا تلك الأعمدة التى تُدعم الرواشن أو الأجنحة أو الشرفات البارزة،[١٠٠] أو الوقاقيف: الأعمدة التي تقف مُطلة

---

[٩٤] **القرميد:** بالكسر جمعها قراميد، لفظ معرب رومى أصله بالرومية "كرمد أو كرميدى" ؛ وورد فى المعاجم بعدة معان منها أنه: كل شيء يطلى به للزينة نحو الجص؛ وقيل هو حجارة أو خزف مطبوخ؛ وهو نوع حجارة لها خروق تتضح فى النار ويبنى بها، عن: عبدالحفيظ، محمد علي، *المصطلحات المعمارية فى وثائق عصر محمد علي وخلفائه ١٨٠٥-١٨٧٩*، ط. ١، القاهرة: الجريسى للطباعة والنشر، ٢٠٠٥م، ١٤٢.

[٩٥] **الفَسلُ:** الرذل الذى لا مروءه له، والجمع أفْسُل وفُسول وفسال، عن: الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ١٠٤١.

[٩٦] **الأرش:** الدية، عن: الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ٥٨٤؛ وهو الذى يأخذه المالك إذا أطلع على عيب فى البيت المُكترى من المكترى، وسمى ارشًا لأنه من أسباب النزاع، عن العلي، صالح، والأحمد، أمينة الشيخ سليمان، *المعجم الصافي فى اللغة*، الرياض: مكتبة الشرق الأوسط، ١٩٨٩م، ١٠.

[٩٧] **الهاوون:** ذكر ابن دريد فى جمهرته: أنه الذى يدق به، عربى صحيح ، ولا يقال هاوَن لأنه ليس فى كلام العرب على فاعَل بعد الألف واو، ثم عاد وذكر: أنه فارسى، والعرب تسمية "هاوون" وهو المِهراس والنحاز يكون من خشب، ويكون من حجارة، عن: ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ)، *جمهرة اللغة*، تحقيق: رمزى منير البعلبكى، جـ. ٢-٣، طـ. ١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م، ٩٩٦- ١٣٢٥.

[٩٨] **المَيْجُ:** فى اللغة الأختلاط ، عن: الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ٢٠٦.

[٩٩] حسين، *من حديث الشعر والنثر*، ٧٢، حشية (٣).

[١٠٠] **للاستزادة عن المترادفات: الروشن؛ الجناح؛ العسكر؛ الشرفة، راجع:** الجواليقي، أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر (ت ٥٤٠هـ/ ١١٤٤م)، *المُعرب من الكلام الأعجمى على حروف المعجم*، تحقيق: ف. عبدالرحيم، ط. ١، دمشق: دار القلم، ١٩١٠م، ٤٢، ٣٣٦؛ الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ١٢٠٠؛ ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن بن تغري بردي الأتابكي (ت ٨٧٤هـ)، *النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة*، جـ ٥، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢، ٥٠؛ الأنسي، محمد علي، *قاموس اللغة العثمانية: الدراري اللامعات فى منتخبات=*

على الشارع، حاملة وداعمه لما فوقها من أسقف بارزة، مما يكون شكل شرفات من أعلى ودهاليز على جانبى الشارع من أسفل.[١٠١]

٣,٥. الحبَبَ/ الحُبَب القاطرة[١٠٢] :

الحُبَ: هو الجرة الضخمة، والخابية.[١٠٣] وَقَالَ ابن دريد: هو الذى يُجعل فيه الماء، وهو فارسى مُعرب؛ وقال أبو حاتم: أصله حُنْب، فعُرب؛ وقال محمد معين: الحَب بالفتح مُعرب الخنب، وهو الجرة الضخمة والإناء الذى يجعل فيه الماء،[١٠٤] ومن باب إطلاق الكل على الجزء، يُعرفها الفراهيدي بأنها: الخشبات الأربع التى توضع عليها الجَرة ذات العروتين، التى تعلوها غطاء مِنْ خشب أو مِنْ خزف، والذي يعرف بالكَرامة[١٠٥] (شكل ٤).

=*اللغات*، بيروت، ١٩٠٢م، ٢٧٦؛ دوزي، *تكملة المعاجم*، جـ. ٥، ١٥٠ ؛ سليمان، أحمد السعيد، *تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل*، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩، ١١٨، ١١٩ ؛ أمين وإبراهيم، *المصطلحات* المعمارية، ٥٨؛ عبدالحفيظ، *المصطلحات المعمارية*، ٩٩؛ عثمان، *الإعلان*، ١٥٤، ٢٣١؛ عثمان، محمد عبدالستار، *دراسات فى العمارة التقليدية فى المنطقة العربية*، سوهاج: المصرية للنشر، ٢٠١٢م، ١٢٦؛ شهاب، سعد عبدالكريم، *أنماط العمارة التقليدية الباقية فى صحراء مصر الغربية: دراسة تحليلية مقارنة*، ط. ١، الإسكندرية: دار الوفاء للطباعة، ٢٠٠٩م، ٣٦٧.

[١٠١] عثمان، *الإعلان*، ٢٣٤.

[١٠٢] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٣.

[١٠٣] التميمي، أبو طاهر محمد بن يوسف بن عبدالله التميمي (ت ٥٣٨هـ)، *المسلسل فى غريب لغة العرب*، تحقيق: محمد عبدالجواد، الكتاب ٣ من سلسلة تراثنا، الجيزة، ١٩٥٧، ٢٧٩؛ الخفاجي، *شفاء الغليل*، ٧٨.

[١٠٤] رضائي، رمضان، وأكبري، بري ناز علي، "دراسة فى بعض الألفاظ الفارسية المعربة فى لسان العرب"، *مجلة التراث الأدبي*، س ٢، ع. ٨، ١٣٨٩هـ، ٤٠.

[١٠٥] الفراهيدي، *معجم العين*، جـ ٣، ٣٢؛ الشرتوني، سعيد الخورى، *أقرب الموارد فى فصح العربية والشوارد*، جـ. ١، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٢م، ١٥٤.

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

والقطارات: هى آلات يُقَطَر منها الماء أو غيرة على قدر الحاجات في أشكال مختلفة،[١٠٦] منها الحُبَبَة القاطرة[١٠٧] فهي جرار فخارية توضع مُرتفعة على خشبات أو بناء للشرب منها مع استغلال مسامية الفخار لترشيح وتقطير المياه.[١٠٨]

وَأَشَارَتْ الأحكام الفقهية إلى أَنَّه: إذا كان للمستأجر "حَب" في دار مستأجرة لا يمكن إخراجه: يُنظر أيهما كان أكثر قيمة ما ينهدم من الحائط بإخراج الحَب، فأيهما كان أكثر قيمة أمر بدفع قيمة الأخر لصاحبة،[١٠٩] وهذا الحكم يُشير إلى أن الخشبات الأربع الحاملة للحُبَ يُمكن استبدالها بالبناء، وأن "الحَب/ الحُب" تلتصق بهذا البناء، وكذا أشار هذا الحكم إلى نموذج للتعديلات المعمارية البسيطة بالدور المؤجرة، وَإماكنية بَقَاءُ هَذَا التَّعديل عَقبَ اِنْتِهَاءِ الإجارةِ.

٤,٥. فضل ماء البئـر/ الـغَـرَبُ[١١٠]:

أَشَارَ الكندي إلى إشكالية تأكل أسفل الحيطان، وَاِسْتِرْخَاءَ أَسَاسَاتِهَا، نتيجة "رشح جرّة، وفَضل ماء البئر"؛[١١١] ومُحددًا أسباب ذلك بكثرة عدد شاغلي الدار وسوء تدبيرهم؛ إِلَا أَنَّ المعمار الإسلامي اِكتَسبَ مِنَ الخبرة المعمارية مَا جعله يضع حلولًا لتلك الإشكاليات، فبطن جراب البئر (جوفها) بالحجارة أو غيرها من

---

[١٠٦] الخوارزمي، أبو عبدالله محمد بن أحمد (ت ٣٨٧هـ)، *مفاتيح العلوم*، مراجعة وتعليق: محمد كمال الدين الأدهمي، ط. ١، القاهرة: د. ن، ١٩٣٠م، ١٤٤.

[١٠٧] **قَطَرَ الماء والدمع** قَطْرًا وقطُورًا بالضم، والقَطر ما قَطَرَ، الواحدة قَطرةٌ والجمع: قِطارٌ؛ وسحاب قَطُورُ ومِقْطارق: كثير القَطر، والقُطارَةُ بالضم ما قَطَرَ من الشيء، والقليل من الماء، عن: الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، ٤٦٣؛ حمود، محمد، *الجاحظ: أمير البيان وعالم الحيوان*، ط. ١، بيروت: دار الفكر اللبناني، ٢٠٠٤م، ١١٤؛ صالح، طيبة، معجم *مصطلحات الثقافة بين الجاحظ والتوحيدي*، القاهرة: دار الكتاب المصري، ٢٠٠٩م، ٢٣٦.

[١٠٨] **والحُبب القاطرة** تماثل تلك "الكلجات" الرخامية المتخلف أغلبها عن فترات لاحقة (شكل ٥)، راجع: رزق، عاصم محمد، معجم *مصطلحات العمارة والفنون الإسلامية*، ط. ١، القاهرة: مكتبة مدبولى، ٢٠٠٠م، ٢٥٥ ؛ وكذا تماثل المزملة أو المزيرة، **للاستزادة راجع:** دفترخانة وزارة الأوقاف المصرية، *حجة شرعية رقم ٣٠٤*، بتاريخ ٢٠ ربيع آخر ١١٥٧، سطر ٣٤؛ الخفاجي، شفاء الغليل، ٢٢٠؛ عبدالوهاب، حسن، "المصطلحات الفنية للعمارة الإسلامية"، *مجلة المجلة*، ع. ٧٢، مارس ١٩٥٩م، ٣٦؛ نجيب، مصطفى، "المزملة كمورد لمياة الشرب بمنشأت القاهرة فى العصر المملوكى"، *مجلة كلية الآثار جامعة القاهرة*، ع. ٢، القاهرة، ١٩٧٨م، ١٥١–١٥٦؛ النجار، فراس عبدالرحمن أحمد، "الأيضاح شرح لمقامات الحريري (لأبى الفتح ناصر بن عبد السيد المُطرزى ت ٦١٠هـ) دراسة وتحقيق"، *رسالة دكتوراه*، كلية التربية/ جامعة بغداد، ٢٠٠٥م، ٨٦٣.

[١٠٩] المرجي الثقفي وآخرون، *كتاب الحيطان*، ٤٢.

[١١٠] **الغَرَبُ:** هو الماء الذى يسيل بين الحوض والبئر، عن: ابن الشجري، هبة الله بن على أبو السعادات العلوى الحسيني (ت ٥٤٢هـ/ ١١٤٨م)، *ما اتفق لفظة واختلف معناه*، تحقيق: عطية رزق، ط. ١، سلسلة النشرات الإسلامية (ج. ٣٤)، بيروت: فرانتس شتاينز شتوتغارت للنشر، ١٩٩٢م، ٣٠١.

[١١١] الجاحظ، *البخلاء*، ٨٣.

المواد التى تقاوم تسرب المياه،[١١٢] ويتم نشل الماء من البئر بواسطة الدلو إذ كان يُبنى فوق فوهة البئر "الزرنوقان أو القَرنان" وهما حائطان يبنيان على جانبى البئر، إما إذا كانا من خشب فيسميان "نعامتان أو دعامتان[١١٣] أو الشجارُ"،[١١٤] ثم توضع عليهما عارضة خشبية تحمل البكرة التى يشد عليها حبل الدلو أو الرشاء.[١١٥] (شكل ٣).

وَعَقِبُ عَمَلِيَّةُ جَلْبِ الماءِ مِنَ البئرِ يتم وَضْعُهُ في مقراة[١١٦] أو حوض صُمم بحيث يستقبل كمية معينة من المياه حسب استخدام الدار، وقد كان "الإزَاءُ" أو الحجر الذي يوضع فِي مصب الدلو فِي أرضية الحوض وسيلة لمنع الماء مِنَ اِخْتِراقِهِ أسفل الحوض؛[١١٧] وكذا كانت "الحِمائر" أو تلك الحجارة التي تُرص حول الحوض وسيلة لدرء الماء إذ ملء الحوض؛[١١٨] هذا وقد ورد بالوثائق المملوكية ما يُشير إلى استخدام تلك الأحواض بالمنشآت الدينية والمدنية، سَوَاءً كَمَصَانع أو حواصل أو مقاسم للماء.[١١٩]

[١١٢] **ذَكرَ ليون الأفريقي أنه:** في الطريق المؤدية من فاس الى تنبكتو توجد بعض الآبار المكسوة من دخلها بجلد الأبل أو المبنية بعظامها، عن: ليون الأفريقي، الحسن بن محمد الوزان الفاسي (ت ١٥٥٥م)، *وصف إفريقيا*، ترجمه عن الفرنسية: محمد حجي، محمد الأخضر، جـ. ١، ط. ٢، منشورات الجمعية المغربية، بيروت: دار الغرب الاسلامى، ١٩٨٣م، ٧٦.

[١١٣] نوار، *الكامل*، ٨٧.

[١١٤] عبارة عن خشبتان على جانبى البئر عليهما عارضة، ودون العارضة بقدر ذراع أو ذراعين عارضة أخرى.

[١١٥] **هـو الحبل،** عن: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت ٧٧٠هـ/ ١٣٦٨م)، *المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير*، تحقيق: خضر الجواد، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م، ٨٧؛ وقيل: حبل الدلو والجمع أرشِيَة، واتبع الدَلْو رشاءها: مثل يضرب فى اتباع أحد الصاحبين للآخر، عن: أبو حاقة، أحمد، وآخرون، *معجم النفائس الكبير*، مج. ١، بيروت: دار النفائس، ٢٠٠٧م، ٦٩٤؛ **والمَرَسُ:** اسم للحبل أيضًا ولاسيما إذا وقع بين البكرة وعضديها، عن: ابن الأعرابي، *مخطوطة البئر*، ٢٦٥.

[١١٦] نوار، *الكامل*، ١٧٤.

[١١٧] ابن الأعرابي، *مخطوطة البئر*، ٣٦٥ ؛ الونشريسي، *المعيار المعرب*، جـ. ٨، ٢٩.

[١١٨] ابن عباد، أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن عباس بن أحمد القزويني المعروف بالطاحب ابن عباد (ت ٣٨٥هـ)، "كتاب الأحجار"، نشر وتحقيق: هلال نجيب، *مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق*، مج. ٨٢، جـ. ٢، ٢٠٠٧م، ١١.

[١١٩] أمين وإبراهيم، *المصطلحات المعمارية*، ٣١، ١٠٨، ١١٣.

DOI 10.21608/jguaa.2022.68270.1175 | أسماء إسماعيل، وليد عبد السميع

الخاتمة والنتائج:

اِتَّخَذَتُ الدراسة قصة الكندي للجاحظ نموذجًا لدراسة كِرَاءُ الدور بالمدن الإسلامية، وَأَثْبَتَتْ إِمْكَانِيَّةُ تطبيق أفكارها على كافة المدن حتى العصر الحديث؛ وَتَعَرَّضَتِ الدراسة لتعريف الكِرَاء، وضوابطة، وأهميته كأحد المعاملات في اِسْتِقْرَاءِ النواحي العمرانية والحضارية.

وَتَنَاوَلَتِ الدراسة بالمناقشة والتحليل، الأفكار التي عَرْضِهَا الكندي بخصوص دَوْرِ الْكِرَاءِ؛ حيث تم تفسيرها في السياق التاريخي والاقتصادي والاجتماعي والفقهي المُتعارف عليه بالمدن الإسلامية؛ وَكَشَّفَتْ عَنْ بَعضِ الفَرْضِيَاتِ التى تُساهم في تفسير التطور العمراني لِلمُسْتَقِرَّاتِ السكنية، كالبُعد بمباني السجون عن الدور السكنية حتي لا تتعرض لِلنَّقْبِ أو أهمية قُرب الدور من المساجد والأسواق.

وَكَذَا تَنَاوَلَتِ الدراسة مناقشة طبيعة الإشغال الوظيفي للدور آنذاك – القرن الثالث الهجري والفترات اللاحقة– وما تُسببة الزيادة العددية على القدرة الاستيعابية والتشغيلية لوحدات وعناصر الدار كالأرضيات، والجدران، والمراحيض، وبالوعات الصرف، والسلالم، والأسطح، والأبواب، والأقفال، والرزات؛ وَتَعَرَّضَتِ الدراسة لِبَعْضِ عناصر الْإِنْتِفَاعِ والوقاية المُستخدمة بالدور آنذاك، وَأَشَارَ إليها الكندي كصخرة الدق، والحواضن، والحَبَب القِاطرة، ومعالجات الغَرَبُ أو فضل مَاءِ البِئْرِ.

وَقَدَّمَتِ الدرَاسَةُ إِجْمَالًا رؤية جديدة لإِمْكَانِيَّةِ اِسْتِقْرَاءِ المؤلفات الأدبية والتراثية، والأفادة منها في المجالات العلمية المختلفة، وَلَا سِيَّمَا الأثرية والعمرانية.

ثبت المصادر والمراجـع:

أولاً: المصادر والمراجع العربية:

- إبراهيم، سمير عمر، *الحياة الاجتماعية فى مدينة القاهرة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م.
- IBRĀHĪM, SAMĪR ʿUMAR, *al-Ḥayā al-iǧtimāʿīya fī madīnat al-Qāhira ḫilāla al-niṣf al-awal min al-qarn al-tāsiʿ ʿašar*, Cairo: al-Hayʾa al-miṣrīya al-ʿama liʾl-kitāb, 1992.
- ابن الأعرابي، "مخطوطة البئر"، تحقيق: نوري حودي القيسي، *مجلة كلية الآداب*، جامعة بغداد،ع ٩، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٦٦م.
- IBN AL-AʿRĀBĪ, «Maḫṭūṭ al-Biʾr", Reviewed by: Nūrī Ḥūdī al-Qaysī», *Journal of the College of Arts, University of Baghdad9*, Baghdad: Matbaʿat al-Ḥukūma, 1966
- ابن الشجري، هبة الله بن على أبو السعادات العلوي الحسيني (ت ٥٤٢هـ/ ١١٤٨م)، *ما أتفق لفظة واختلف معناه*، تحقيق: عطية رزق، ط ١، سلسلة النشرات الإسلامية (ج. ٣٤)، بيروت/ شتوتغارت: فرانتس شتاينز للنشر، ١٩٩٢م.
- Ibn al-Šağarī, Hibat allahbin ʿAlī Abū al-Saʿādāt al-ʿAlwī al-Ḥusaynī (D:542A.H/1148), Mā itafaq wa mā iḫtalaf maʿnāh, Reviwed: ʿAṭīya Rizq, 1st ed, Silsilat al-našarāt al-Islāmīya, Part 34, Beirut - Stuttgart: Dār al-Našr Frānts štāynaz, 1992.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي ثم السكندري (ت ٨٦١هـ)، *شرح فتح القدير*، علق عليه: عبدالرازق غالب المهدي، جـ. ٦، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م.
- IBN AL-HUMĀM, KAMĀL AL-DĪN MUḤAMMAD IBN ʿABD AL-WĀḤID IBN ʿABD AL-ḤAMĪD AL-SĪWĀSĪ (D. 861 A. H), *Šarḥ fatḥ al-qadīr*, ʿAllaqa ʿalaya: ʿAbd al-Razzāq al-Mahdī, Vol. 6, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 2003.
- ابن إياس، أبى البركات محمد بن أحمد بن إياس الحنفي (ت ٩٣٠هـ/ ١٥٢٣م)، *بدائع الزهور فى وقائع الدهور*، تحقيق: محمد مصطفى، ٥ أجزاء، جـ ٣، مكة المُكرمة: دار الباز، ١٩٧٥.
- IBN IYĀS, MUḤAMMAD IBN AḤMAD IBN IYĀS AL-ḤANAFĪ (D: 930 A.H), *Badāʾiʿ al-zuhūr fī waqāʾiʿ al-duhūr*, Reviewed by: Muḥammad Muṣṭafā, 5 Vols, Vol. 3, Makka al-Mukarrama: Dār al-Bāz, 1975.
- ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن بن تغري بردي الأتابكي (ت ٨٧٤هـ)، *النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة*، ١٦ جزء، جـ. ٥، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م.
- -IBN TAĠRĪ BARDĪ, ABŪ AL-MAḤASIN IBN TAĠRĪ BARDĪ (D: 874 A.H), *al-Nuǧūm al-ẓāhira fī mulūk Miṣr waʾl-Qāhira*, 16 Volumes, Vol. 5, 1st ed., Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 1992.

- ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن (ت ٣٢١هـ)، *جمهرة اللغة*، تحقيق: رمزى منير البعلبكى، ٣ أجزاء، جـ ٢-٣، ط ١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
- IBN DURAYD, ABŪ BAKR MUḤAMMAD BIN AL-ḤASAN (D: 321A.H), *Ğamharat al-luġa*, 3 volumes, Vol. 2-3, 1st ed., Beirut: Dār al-ʿIlm liʾl-malāyīn, 1987.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن اسماعيل بن سيدة المرسي (ت ٤٥٨)، *المخصص*، ٥ مجلدات، مجـ ٢، السفر ٦ ، بيروت: المكتبة التجارية للطباعة والتوزيع والنشر، ١٩٦٥م.
- IBN SAYDA, ʿALĪ IBN ISMĀʿĪL (D: 458A.H), *Kitāb al-muḫaṣaṣ*, 5 volumes, Vol. 2, al-Safar. 6, Beirut: al-Maktaba al-Tuğārīya liʾl-Ṭibāʿa waʾl-Tawzīʿ waʾl-našr, 1965.
- -.....، *المُحكم والمحيط الأعظم*، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، ١١ جزء، جـ ٢، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.
- -....., *al-Muḥkam waʾl-muḥīṭ al-Aʿẓam*, Reviewed by: ʿAbd al-Ḥamīd Hindāwī, 11 volumes, Vol. 2, 1st ed., Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 2000.
- ابن شاهين، زين الدين عبدالباسط بن خليل (٩٢٠هـ)، نيل الأمل في ذيل الدول، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، جـ ٢، ق ٧، ط ١، بيروت: المكتبة العصرية، ٢٠٠٢م.
- IBN ŠHĀHĪN, ZAYN AL-DĪN ʿABD AL-BĀSIṬ IBN KHALĪL AL-ẒĀHIRĪ AL-ḤANAFĪ (D:920 A. H), *Nayl al-amal fī dhayl al-duwal*, Taḥqīq: ʿUmar Abdüsselaâm Tadmurī, Vol. 2, al-qism. 7, 1st ed, Beirut: al-Maktaba al-ʿAṣrīya, 2002.
- ابن عباد، أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن عباس بن أحمد القزويني المعروف بالصاحب ابن عباد (ت ٣٨٥هـ)، "كتاب الأحجار"، نشر وتحقيق: هلال نجيب، *مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق*، مج ٨٢، جـ ٢، ٢٠٠٧م.
- IBN ʿABBĀD, ABŪ AL-QĀSIM ISMĀʿĪL BIN ʿABBĀD BIN ʿABBĀS BIN AḤMAD AL-QAZWĪNĪ AL-MAʿRŪF BIʾL-ṢĀḤIB IBN ʿABBĀD (D:385 A.H), al-Aḥğār, Našr wa-Tahqiq: Hilāl Nağīb, *Journal of the Arabic Language Academy in Damascus*82, №. 2, 2007.
- ابن نجيم الحنفي، سراج الدين عمر بن ابراهيم (ت ١٠٠٥هـ)، *النهر الفائق: شرح كنز الدقائق للإمام أبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود المعروف بحافظ الدين النسفي المتوفي سنة ٧١٠هـ*، تحقيق: أحمد عزو عناية، ٤ أجزاء، جـ ١، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م.
- IBN NAĞĪM, SIRĀĞ AL-DĪN ʿUMAR BIN IBRĀHĪM (D:1005A.H), *al-Nahr al-fāʾiq: Šarḥ Kanz al-daqāʾiq liʾl-Imām Abī al-Barakāt ʿAbdullāh bin Aḥmad bin Maḥmūd al-maʿrūf bi-Ḥāfiẓ al-Dīn al-Nasaqī (D: 710A.H),* Reviewed: Aḥmad ʿIzzū ʿInāya, 4Volumes, Vol.1, 1st ed., Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 2002.
- أبو حاقة، أحمد، وآخرون، معجم *النفائس الكبير*، مجلدان، مجـ ١، بيروت: دار النفائس، ٢٠٠٧م.
- ABŪ ḤĀQA, AḤMAD, &OTHERS, *Muʿğam al-nafʿis al-kabīr*, 2 Volumes, Vol.1, Beirut: Dār al-Nafʿis, 2007.
- أبو غدة، حسن، *أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام*، ط ١، الكويت: مكتبة المنار، ١٩٨٧م.
- ABŪ ĠUDA, ḤASAN, *Aḥkām al-siğn wa muʿāmalat al-suğanāʾ fī al-Islām*, 1sted., al-Kuwayt: Maktabat al-Manār, 1987.
- الأنسي، محمد علي، *قاموس اللغة العثمانية: الدراري اللامعات في منتخبات اللغات*، بيروت، ١٩٠٢م.
- AL-UNSĪ, MUḤAMMAD ʿALĪ, *Qāmūs al-luġa al-ʿUthmānīya: al-darārī al-lāmiʿāt fī muntaḫabāt al-luġāt* Bayrūt, 1902.

- البابيدي، أحمد بن مصطفى الدمشقي (ت ١٩٠٠م)، *معجم أسماء الأشياء المسمى اللطائف فى اللغة*، تحقيق: أحمد عبدالتواب عوض، القاهرة: دار الفضيلة، ١٩٩٧م.
- AL-BĀBĪDĪ, AḤMAD BIN MUṢṬAFĀ, *Muʿğam asmāʾ al-ašyāʾ al-musammā al-laṭāʾif fī al-luġa*, Reviewed by: Aḥmad ʿAbd al-Tawāb ʿAwaḍ, , 1st ed., Cairo: Dār al-Faḍīla, 1997.
- البُهوتي، الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البُهوتي (ت ١٠٥١هـ)، *كشاف القناع عن متن الإقناع*، تحقيق: إبراهيم أحمد عبدالحميد، ٩ أجزاء ، جـ ٦، الرياض: دار عالم الكتب للنشر، ٢٠٠٣م.
- AL-BUHŪTĪ, AL-ŠAYḪ MANṢŪR BIN YŪNUS BIN IDRĪS (D:1051 A.H), *Kašhāf al-qināʿ ʿan matn al-Iqnāʿ*, Reviewed by: Ibrāhīm Aḥmad ʿAbd al- Ḥamīd, 9 Vols, Vol. 6, Riyad: Dār ʿAlam al-Kutub liʾl-Našr waʾl-Tawzīʿ, 2003.
- التميمي، أبو طاهر محمد بن يوسف بن عبدالله التميمي (ت ٥٣٨هـ)، *المسلسل فى غريب لغة العرب*، تحقيق: محمد عبدالجواد، الكتاب ٣ من سلسلة تراثنا، الجيزة، ١٩٥٧م.
- AL-TAMĪMĪ, ABŪ ṬĀHIR MUḤAMMAD BIN YŪSUF BIN ʿABDULLĀH (D. 538 A.H), *ʿal-musalsal Fi Gharīb luġhat al-ʿArab*, Reviwed by: Muḥammad ʿAbd al-ğawād, al-Kitāb (3) min silsilat Turāthunā, Giza,, 1957.
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الليثي الكناني البصري (ت ٢٥٥هـ)، *البخلاء*، تحقيق: طه الحاجري، الكتاب ٢٣ من سلسة ذخائر العرب، ط ٧، القاهرة: دار المعارف، ١٩٩١م.
- AL-ĞĀḤIZ, ABŪ ʿUTHMĀN ʿAMR IBN BAḤR AL-KINĀNĪ AL- ĞĀḤIZ (D. 255), *al-Bukhalāʾ*, Reviwed by: Ṭāhā al-Ḥāğirī, al-Kitāb (3) min silsilat ẕakhāʾir al-ʿArab, 7th ed, Cairo: Dār al-Maʿārif bi-Miṣr, 1991.
- الجبرتي، عبدالرحمن بن حسن الجبرتي (ت ١٨٢٥م)، *عجائب الآثار فى التراجم والآخبار*، تحقيق: عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، ٤ أجزاء، جـ ٤، القاهرة: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، ١٩٩٨م.
- AL-ĞABARTĪ, ʿABD AL-RAḤMĀN BIN ḤASAN AL-ĞABARTĪ (D:1825), ʿAğāʾib al-aṯār fī al-tarāğim waʾl-aḫbār, Reviwed by: ʿAbd al-Raḥīm ʿAbd al-Raḥmān ʿAbd al-Raḥīm, al-Cairo: Dār al-Kutub waʾl-Waṯāʾiq al-Qawmīya, 1998.
- الجرجاني، أبي يعقوب يوسف بن علي (ت ٥٢٢هـ)، *خزانة الأكمل في فروع الفقه الحنفي*، تحقيق: أحمد خليل إبراهيم، ٤ أجزاء، جـ ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٥م.
- AL-ĞURĞĀNĪ, ABĪ YAʿQŪB YŪSUF BIN ʿAlī (D. 522 A.H), *Ḥazānat al-akmal fī furuˆ al-fiqh al-Ḥanafī*, Reviwed by: Aḥmad Ḫalīl Ibrāhīm, 4 Vols, Vol. 1, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 2015.
- الجزيري، عبدالرحمن، *الفقه على المذاهب الأربعة*، ٥ أجزاء، جـ. ٣، ط. ٢، منشورات محمد علي بيضون، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م.
- AL-ĞAZĪRĪ, ʿABD AL-RAḤMĀN, *Kitāb al-fiqh ʿalā al-madhāhib al-arbaʿah, 2nd ed, Manshūrāt Muḥammad ʿAlī Bayḍū*n, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 2003.

- الجواليقي، أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر (ت ٥٤٠هـ/ ١١٤٤م)، *المُعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم*، تحقيق: ف. عبدالرحيم، ط. ١، دمشق: دار القلم، ١٩١٠م.
- AL-ĞAWĀLĪQĪ, ABŪ MANṢŪR MAWHŪB BIN AḤMAD BIN MUḤAMMAD BIN AL-ḤIḌR (D.540 A. H), *al-Muʿarrab min al-kalām al-aʿğamī ʿalā ḥuruf al-muʿğam*, 1st ed., Reviwed by: F. ʿAbd al-Raḥīm, Damascus: Dār al-Qalam, 1910 .
- الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ /١٠٠٢م)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ٧ مجلدات، مج. ١، ط. ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م.
- AL-ĞŪHARĪ, ISMĀʿĪL BIN ḤAMMĀD (D: 393 A.H/ 1002 A.D), *al-Ṣiḥāḥ: Tāğ al-luġah wa ṣiḥāḥ al-ʿArabīya*, Reviwed by: Aḥmad ʿAbd al-Ġafūr ʿAṭār, 7 vols, vol.1, 1st ed, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 1984 .
- الخطيب، مصطفى عبدالكريم، *معجم المصطلحات والألقاب التاريخية*، ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة للنشر، ١٩٩٦م.
- AL-ḤAṬĪB, MUṢṬAFĀ ʿABD AL-KARĪM, *Muʿğam al-muṣṭalaḥāt waʾl-alqāb al-tārīḫīya*, 1st d, Beirut: Muʾasasat al-Risāla, 1996 .
- الخوارزمي، أبو عبدالله محمد بن أحمد (ت ٣٨٧هـ)، *مفاتيح العلوم*، مراجعة وتعليق: محمد كمال الدين الأدهمي، ط ١، القاهرة: د. ن، ١٩٣٠م.
- AL-ḤUWĀRIZMĪ, ABŪ ʿABDULLĀH MUḤAMMAD BIN AḤMAD BIN YŪSUF (D. 387 A.H), *Mafātīḥ al-ʿulūm*, Reviwed by: Muḥammad Kamāl al-Dīn al- Adhamī, 1st ed, Cairo: publisher not identified, 1930.
- الذهبي، الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/ ١٣٤٨م)، *مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن*، تحقيق: محمد زاهد الكوثري وأبو الوفاء الأفغاني، ط ٤، حيدر أباد بالهند: لجنة إحياء المعارف النعمانية، ١٩٨٧م.
- al- ḌAHAHABĪ, AL-IMĀM MUḤAMMAD BIN AḤMAD (D. 748 A. H/ 1348 A. D), *Manāqib al-Imām Abī Ḥanīfah wa-ṣāḥibayh Abī Yūsuf wa-Muḥammad bin al-Ḥasan*, Reviwed by: Muḥammad Zāhid bin al-Ḥasan Kawṯarī and Abū al-Wafāʾ al-Afġānī, Hyderabad, India: Laǧnat Iḥyāʾ al-Maʿārif al-Nuʿmānīya, 1987
- الزحيلي، محمد مصطفى، *المعتمد في الفقه الشافعي*، مج. ٣، دمشق: دار القلم، ٢٠٠٧م.
- AL-ZUḤAYLĪ, MUḤAMMAD MUṢṬAFÁ, *al-muʿtamad fī al-fiqh al- š āfiʿī*, Vol. 3, Damascus: Dār al-Qalam, 2007.
- الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ/١٣٤٣م)، *تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وبهامشه حاشية الشِّلْبِي*، ٦ أجزاء، جـ. ٣، القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٨٩٥م.
- AL-ZAYLAʿĪ, FAḫR AL-DĪN ʿUṮMĀN BIN ʿALĪ (D:743 A. H/ 1343 A. D), *Tabyīn al-ḥaqāʾiq, šarḥ kanz al-daqāʾiq*, 6 Vols, Vol. 3, Cairo: al-Maṭbaʿa al-Kubrā al-Amīrīya, 1895.
- السبكي، تاج الدين عبدالوهاب السبكي (ت ٧٧١هـ)، *معيد النعم ومبيد النقم*، تحقيق: أبو زيد شلبي وآخرون، ط ١، القاهرة: جامعة الأزهر للتأليف والنشر، ١٩٤٨م.
- AL-SUBKĪ, TĀĞ AL-DĪN ʿABD AL-WAHHĀB BIN ʿALĪ (D: 771 A.H), *Muʿīd al-niʿam wa-mubīd al-niqam*, Reviwed by: Abū Zayd Šalabī & and others, Cairo: Ğamāʿat al-Azhar liʾl-Taʾlīf waʾl-Našr, 1948 .

- الشرتوني، سعيد الخوري، *أقرب الموارد فى فصح العربية والشوارد*، ٣ أجزاء ، جـ ١، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٢م.
- AL-ŠARTŪNĪ, SAʿĪD AL-ḤŪRĪ, *Aqrab al-mawārid fī Fuṣuḥ al-ʿArabīya Waʾl- šawārid*, 2nd ed., Beirut: Maktabat Lubnān, 1992 .
- الشرنبلالي، أبو الإخلاص الشيخ حسن ابن عماد بن علي الوفائي الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، *غنية ذوي الأحكام فى بغية درر الحكام (الحاشية)، بهامش كتاب الدرر الحكام فى شرح غرر الأحكام*، جزءان، جـ. ٢، كراتشي: مير محمد كتب خانة آرام باغ كراجى، د. ت.
- AL-ŠURUNBULĀLĪ, ABŪ AL-IKHLĀṢ ḤASAN IBN ʿAMMĀR (D. 1069 A. H), *Ġunyat ḏawī al-Aḥkām Buġyat Durar al-Ḥukkām (Ḥāšīyat al- Šurunbulālīya), bi hāmiš Kitāb al-Durar al-Ḥukkām fī šarḥ ġurar al-Aḥkām*, 2 Vols, Vol. 2, Karachi : Mīr Muḥammad, Kutub ḫāna, without date.
- الشناوي، عبدالعزيز محمد، الأزهر جامعًا وجامعة، جـ ١، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٣م، ١٢٩.
- AL-ŠINNĀWĪ ʿABD AL-ʿAZĪZ MUḤAMMAD, *al-Azhar ğāmiʿan wa ğāmiʿah*, Vol.1, Cairo: Maktabat al-Anğlū al-Miṣrīya, 1983.
- الصمد، واضح، *السجون وأثرها في الأداب العربية: من العصر الجاهلي حتى العصر الأموي*، بيروت: المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر، ١٩٩٥م.
- AL-ṢAMAD, WĀḌIḤ, *al-Suğūn Wa aṯaruhā fī al-adāb al-ʿArabīya: Min al-ʿAṣr al-ğāhilī ḥattá Nihāyat al-ʿAṣr al-Umawī*, 1st ed, Beirut: al-Muʾasasa al-ğāmiʿīya liʾl-Dirāsāt waʾl-Našr waʾl-Tawzīʿ, 1995.
- الطرابلسي، برهان الدين إبراهيم بن موسى الطرابلسي الحنفي (ت ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م)، *الأسعاف فى أحكام الأوقاف*، ط. ٢، القاهرة: مطبعة هندية، ١٩٠٢م.
- AL-ṬARĀBULUSĪ, IBRĀHĪM IBN MŪSĀ(D:922 A.H/ 1516 A.D), *Kitāb al-Isʿāf fī aḥkām al-awqāf*, 2nd ed, Cairo: Maṭbaʿat Hindīya, 1902.
- العلي، صالح، والأحمد، أمينة الشيخ سليمان، *المعجم الصافي فى اللغة العربية*، الرياض: مكتبة الشرق الأوسط، ١٩٨٩م.
- al-ʿAlī, Ṣāliḥ & al-Aḥmad Amīna al-Šayḫ Sulaymān, *al-Muʿğam al-ṣāfī fī al-luġa al-ʿArabīya*, Riyad: Maṭābiʿat al-šarq al-Awsaṭ, 1989.
- العناقرة، محمد محمود خلف، والربيدي، فاطمة يحيى، "إجارة سكن قنصل البنادقة والأرض المحيطة به بمدينة القاهرة سنة ١١٤٣هـ/ ١٧٣٠م"، *المجلة الأردنية للتاريخ والآثار*، مجـ. ٦، ع. ٢، عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية، ٢٠١٢، ١٣٥-١٥٤.
- AL-ʿANĀQIRA, MUḤAMMAD MAḤMUD ḪALAF, & RUBAYDĪ, FĀṬIMA YAḤYĀ, «Iğārat sakan Qunṣul al Bandiqā waʾl-arḍ al-muḥīṭa bih bi madīnat al-Qāhira 1143 A. H/ 1730 A. D», *Jordan Journal for History and Archaeology (JJHA) 6*, №.2, ʿImādat al-Baḥṯ al-ʿIlmī, al-ğāmiʿa al-Urdunīya (Jordan Uni.), 2012,153-154.
- العنيسي، طوبيا، *تفسير الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية مع ذكر أصلها بحروفة*، القاهرة: دار العرب، ١٩٨٩م.
- al-ʿAnīsī, Ṭūbiyā, *Tafsīr al-alfāz al-daḫīla fī al-luġa al-ʿArabīya maʿa ḏikr aṣlihā bi-ḥurufih*, Cairo: Maktabat Dār al-ʿArab, 1989.
- الفراهيدي، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ)، *كتاب العين*، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، ٨ أجزاء ، جـ. ٢، سلسلة المعاجم والفهارس، بغداد: دار الرشيد، ١٩٨٠م.
- AL-FARĀHĪDĪ, ABĪ ʿABD AL-RAḤMĀN AL-ḫALĪL BIN AḤMAD (D: 175 A. H), *Kitāb al-ʿAyn*, Ibrāhīm Sāmarrāʾī & Mahdī Maḫzūmī, 8 vols, Vol. 2, Baghdad: Dār al-Rašīd, 1980.

- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، *القاموس المحيط*، تحقيق: مكتب تحقيق التراث فى مؤسسة رسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، طـ. ٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م.
- AL-FĪRŪZĀBĀDĪ, MUḤAMMAD BIN YAʿQŪB (D: 817 A.H), *al-Qāmūs al-muḥīṭ*, Reviwed by:Qism al-Taḥqīq bi Muʾassasat al-Risāla bi-išrāf: Muḥammad Naʿīm ʿIrqsūsī, 8th ed, Bayrūt: Muʾassasa al-Risāla, 2005.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت ٧٧٠هـ/ ١٣٦٨م)، *المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير*، تحقيق: خضر الجواد، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.
- AL-FAYYŪMĪ, AḤMAD IBN MUḤAMMAD (D:770 A. H/1368 A.D), *Kitāb al-Misbāḥ al-munīr fī ġarīb al-šarḥ al-kabīr*, Reviwed by: Ḥiḍr al-ğawād, Beirut: Maktabat Lubnān, 1987.
- القره داغي، علي محيى الدين، *الإجارة على منافع الأشخاص دراسة فقهية مقارنة فى الفقة الإسلامي وقانون العمل*، باريس: الدورة ١٨ للمجلس الأوربي للأفتاء والبحوث، ٢٠٠٨م.
- AL-QARAH DĀĠĪ, ʿALĪ MUḤYĪ AL-DĪN ʿALĪ, *al-Iğāra ʿalā manāfiʿal-ašḫāṣ dirāsa fiqhīya muqārana fī al-fiqh al-Islāmī wa Qānuīn al-ʿAmal*, Session. 18, Paris: Mağlis al-Islāmī al-Urubbī liʾl-Iftā' waʾl-Buḥūṯ, 2008 .
- الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، جـ. ٤، طـ. ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م.
- AL- KĀSĀNĪ, ABŪ BAKR BIN MASʿŪD AL-ḤANAFĪ (D. 587 A. H), *Badā'iʿ al-ṣanā'iʿ fī tartīb al-šarā'iʿ*, Vol. 4, 2ed Ed, Beirut : Dār al-Kutub al-ʿIlmīya, 1986 .
- المدني، مصطفى المدني (القرن ١١هـ)، *مخطوط فى المعرب والدخيل*، دار الكتب المصرية– رقم ٦٤ لغة، نسخت فى القرن ١١هـ.
- AL-MADYŪNĪ, MUṢṬAFĀ, *Maḫṭūt fī al-muʿarrab waʾl-daḫīl*, Dār al-Kutub al-Misṛīya, № 64 Language, copied in 11th century A.H .
- أمين، محمد محمد، وإبراهيم، ليلى علي، *المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية ٦٤٨–٩٢٣هـ/ ١٢٥٠–١٥١٧م*، طـ .١، القاهرة: الجامعة الأمريكية للنشر، ١٩٩٠م.
- AMĪN, MUḤAMMAD MUḤAMMAD, LAYLĀ ʿALĪ IBRĀHĪM, *al-Muṣṭalaḥāt al-miʿmārīya fī al-waṯāʾiq al-Mamlūkīya, 648-923 H/1250-1517 A. D*, 1st ed, Cairo: Dār al-Našr bi-al-ğāmiʿa al-Amrīkīya biʾl-Qāhira, 1990.
- أمين، محمد محمد، *الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ٦٤٨– ٩٢٣هـ/ ١٢٥٠– ١٥١٧م: دراسة تاريخية وثائقية*، القاهرة: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٤م.
- AMĪN, MUḤAMMAD MUḤAMMAD, *al-Awqāf waʾl-ḥayāh al-Iğtimāʿīya fī Miṣr 648-923 A. H/ 1250-1517 A. D: Dirāsa tārīḫīya waṯāʾiqīya*, Cairo: Dār al-Kutub waʾl-Waṯāʾiq al-Qawmīya, 2014.
- المرجي الثقفي وآخرون (حوالي القرن ٤هـ)، *كتاب الحيطان: أحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياة فى الفقه الإسلامي*، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٤م.
- AL-MARĞĪ AL-ṬAQAFĪ & ATHORS, *Kitāb al-ḥīṭān: aḥkām al-ṭuruq waʾl-suṭūḥ waʾl-abwāb wa masīl al-miyāh waʾl-ḥīṭān fī al-fiqh al-Islāmī*, Reviwed by: Muḥammad Ḫayr Ramaḍān Yūsuf, Beirut : Dār al-Fikr al-Muʿāṣir, 1994.

- المطرزي، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي الحنفي الخوارزمي (ت ٦١٠ هـ)، *المغرب فى ترتيب المعرب*، جزءان، جـ. ٢، طـ. ١، حيدر آباد بالهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٨هـ.
- AL-MUṬARRIZĪ, ABŪ AL-FATḤ NĀṢIR BIN ʿABD AL-SAYYID BIN ʿALĪ AL- ḤAWĀRIZMĪ (D. 616 A. H), *al-Muġrib fī tartīb al-muʿrib*, 1st ed, 2 Vols, Vol. 2, Hyderabad, India: Maṭbʿat Mağlis Dā'irat al-Maʿārif al-Nizāmīya, 1328 A.H/ 1910 A.D .
- النجار، فراس عبدالرحمن أحمد، الأيضاح شرح لمقامات الحريري (لأبى الفتح ناصر بن عبد السيد المُطرزي ت ٦١٠هـ) دراسة وتحقيق، *رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة بغداد*، ٢٠٠٥م.
- AL-NAĞĀR,ʿABD AL-RAḤMĀN FIRĀS, «al-Idḍāḥ šarḥ li-Maqāmāt al-Ḥarīrī (Li-Abū al-Fatḥ Nāṣir ibn ʿAbd al-Sayyid al-Muṭarrizī / D. 610) dirāsa wa taḥqīq», *Ph.D theses*, Faculty of Education, Baghdad University, 2005.
- النهروالي، قطب الدين محمد بن أحمد النهروالي الهندي المكي الحنفي (ت ٩٩٠هـ/ ١٥٨٣م)، *الإعلام بأعلام بيت الله الحرام*، طبعة ليدن، ١٨٥٧م.
- AL-NAHRAWĀLĪ, MUḤAMMAD BIN AḤMAD (D. 990 A.H), *al-Iʿlām Bi-iʿlām Bayt Allāh al-Ḥarām*, printed in Hūlandā: Līdin, 1857.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، *تصحيح التنبية ويلية تذكرة النبية فى تصحيح التنبية للأستوي (عبدالرحيم بن الحسن بن علي بن عمر بن جمال الدين ت ٧٧٢هـ/ ١٣٧٠م)*، تحقيق: محمد عقلة إبراهيم، ٣ أجزاء، جـ.١، طـ. ١، بيروت: موسسة الرسالة، ١٩٩٦م.
- aL-NAWAWĪ,MUḤYĪ AL-DĪN ABŪ ZAKARĪYĀ' YAḤYÁ IBN ŠARAF BIN MARĪ AL-DIMAŠQĪ (D. 767 A. H), *Taṣḥīḥ al-tanbīh Wayalīh Taḏkirat al-nabīh fī taṣḥīḥ al-tanbīh liʾl-Istawī (ʿAbd al-Raḥīm al-Ḥusayn bin ʿAlī bin ʿUmar bin Ğamāl al-Dīn (D: 772 A. H/ 1370 A.D)*, Reviwed by: Muḥammad ʿUqlah al-Ibrāhīm, 3 Vols, Vol. 1, 1st Ed, Beirut: Muʾassasat al-Risāla, 1996 .
- الهمشري، محمد علي، وآخرون، *القاموس الإسلامي للناشئين والشباب*، ١٢ جزء، جـ ٩: المعاملات الإسلامية، ط ١، الرياض: مكتبة العبكيان، ١٩٩٧م.
- al-Hamšarī, Muḥammad ʿAlī, &and others, *al-Qāmūs al-islāmī liʾl-nāšiʾīn waʾl-šabāb*, 12 Vols, Vol. 9, al-muʿāmalāt al-Islāmīya, 1st Ed, Ar-Riyaḍ: Maktabaal-'Abykaḥn, 1997 .
- الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى (ت ٩١٤هـ)، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل أفريقية والأندلس والمغرب*، إشراف: محمد حجى، ١٣ جزء، جـ ٨، الرباط: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٨١م.
- AL-WANŠARĪSĪ, ABĪ AL-ʿABBĀS AḤMAD BIN YAḤYĀ (D: 914 A.H), *al-Miʿyār al-muʿrib waʾl-ğāmiʿ al-muġrib ʿan fatāwā ahl Ifrīqīya waʾl-Andalus waʾl-Maġrib*, bi išrāf: Muḥammad Ḥağī, 13 Vols, Vol. 8, Rabat: Wazārat al-Awqāf waʾl-šuʾūn al-Islāmīya liʾl-Mamlaka al-Maġribīya, 1981.
- آمون، هلا، معجم *تقويم اللغة وتخليصها من الأخطاء الشائعة*، دار القلم، بيروت: دار القلم، د. ت.
- AMŪN, HALĀ, *Muʿğam Taqwīm al-Lughah wa-takhlīṣihāal-akhṭāʾ al-šāʾiʿa*, Bayrūt: Dār al-Qalam, without date.
- حسين، طه، *من حديث النثر والشعر*، القاهرة: دار المعارف، ١٩٥٢م.
- Ḥusayn, Ṭāhā, *Min ḥadīth al-šiʿr waʾl-naṯr*, Cairo: Dār al-Maʿārif, 1952.

- حمود، محمد، *الجاحظ: أمير البيان وعالم الحيوان*، ط. ١، بيروت: دار الفكر اللبناني، ٢٠٠٤م.
- ḤAMMŪD, MUḤAMMAD, *al- Gāḥiẓ: Amīr al-Bayān Wa-ʿālim al-Ḥayawān*, 1st ed, Bayrūt: Dār al-Fikr al-Lubnānī, 2004.
- دفترخانة وزارة الأوقاف المصرية، *حجة رقم ١٤٥٤، بتاريخ ٢٩ ذى الحجة ١٢٨٥هـ، باسم عابدي بك سري وكيل مديرية أسيوط.*
- Daftar Ḫāna Wazārat al-Awqāf al-Miṣrīya, Ḥuǧah Šarʿīyah №. 1454, Date: 29 Ḏī al-Ḥiǧa 1285 A.H, by: ʿĀbidī Bīk saray Wakīl Mudīriyat Asyūṭ
- دفترخانة وزارة الأوقاف المصرية، *حجة شرعية رقم ٣٠٤، بتاريخ ٢٠ ربيع آخر ١١٥٧هـ.*
- Daftar Ḫāna Wazārat al-Awqāf al-Miṣrīya, *Ḥuǧah Šarʿīyah No. 304, Date: 20 Rabiʿ al- Aḫar 1157 A.H.*
- دوزي، رينهارت، *تكملة المعاجم العربية*، ١٠ أجزاء ، جـ. ٢، ترجمة: محمد سليم النعيمي، العراق: دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠م.
- Dozzi, Reinhart, *Takmilat al-maʿāǧim al-ʿarabīya*, 10 Vols, Vol. 2, Translated and Commented by: Muḥammad Salīm al-Nuʿīmī, Iraq: Wazarāt al-ṯaqāfa waʾl-iʿlām: Dār al-Rašīd lil-Našr, 1980.
- رزق، عاصم محمد، *معجم مصطلحات العمارة والفنون الإسلامية*، ط. ١، القاهرة: مكتبة مدبولى، ٢٠٠٠م.
- Rizq,ʿAṣim Muḥammad, *Muʿǧam Muṣṭalaḥāt al-ʿimāra Waʾl-funūn al-Islāmīya*, 1st ed, Cairo: Maktabat Madbūlī, 2000.
- رضائي، رمضان، وأكبري، بري ناز علي، "دراسة فى بعض الألفاظ الفارسية المعربة فى لسان العرب"، *مجلة التراث الأدبي*، س ٢، ع. ٨، ٢٠٠١م.
- Riḍāʾī, Ramazān and Akbarī, Birrī Nāz ʿAlī, "Dirāsa fī Baʿḍ al-alfāẓ al-Fārisīya al-muʿarraba fī Lisān al-ʿArab", *Literary Heritage Magazine*, year. 2, No. 8. 2001
- سحنون، ابن سعيد عبدالسلام بن سعيد التنوخي الملقب بسحنون عن الإمام عبدالرحمن بن القاسم (ت ٢٤٠هـ)، *المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس*، مجـ. ٤، جـ. ١١، القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٠٥م.
- Saḥnūn, Ibn Saʿīd ʿan al-Imām ʿAbd al-Raḥmān bin al-Qāsim (D: 240 A.H), *al-Mudawwana al-kubrā liʾl-Imām Mālik bin Anas*, Vol. 4, Part. 11, Cairo: Maṭbaʿat dār al-saʿāda, 1905.
- سليمان، أحمد السعيد، *تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتي من الدخيل*، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م.
- Sulaymān, Aḥmad al-Saʿīd Ibrāhīm, *Taʾṣīl mā warada fī tārīḫ al-Ǧabartī min al-daḫīl*, Cairo: Dār al-Maʿārif, 1979.
- سميران، محمد علي، *النقود المزيفة أحكامها وآثارها الاقتصادية فى الفقة الإسلامي*، الأردن: المعهد العالي للفكر الإسلامي، ٢٠١٦م، عن موقع www.arablawinfo.com بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٣م – الساعة ٩ مساءً، ١-٣٢.
- Samīrān, Muḥammad ʿAlī, al-nuqūd al-muzayyafa: aḥkāmuhā wa aṯāruhā al-iqtiṣādīya fī al-fiqa al-Islāmī, al-Maʿhad al-ʿAlamī lil-Fikr al-Islāmī, al-Urdun-ʿAmmān: Dār al-Furqān, 2016, ʿan mawqiʿ: www.arablawinfo.com , date of Access 23/1/2021/ Time 9 P.M, 1-32.
- شافعي، فريد، *العمارة العربية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها*، القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، د. ت.
- Šafiʿī, Farid, *al-ʿImāra al-ʿArabīya al-Islāmīya: māḍīhā wa ḥāḍirihā wa mustaqbalihā*, Cairo: al-Hayʾa al-Miṣrīya al-ʿAmma liʾl-Kitāb, without date.

– شهاب، سعد عبدالكريم، *أنماط العمارة التقليدية الباقية فى صحراء مصر الغربية: دراسة تحليلية مقارنة*، ط. ١، الإسكندرية: دار الوفاء للطباعة، ٢٠٠٩م.

– ŠAHĀB, SAʿD ʿABD AL-KARĪM, *Anmāṭ al-ʿImāra al-taqlīdīya fī ṣaḥarā' Miṣr al-ġarbīya: Dirāsa taḥlīlīya muqārana*, 1st ed, Alexandria: Dār al-Wafāʾ li-Dunyā liʾl-Ṭibāʿa waʾl-Našr, 2009.

– شير، آدي، الألفاظ الفارسية المعربة، بيروت: المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، ١٩٠٨م.

– CHER, ADDIE, *Kitāb al-alfāẓ al-Fārisīya al-muʿarraba*, Beirut: al-Maṭbaʿa al-Kāṯūlīkīya liʾl-Abā' al-Yasūʿīyīn, 1908.

– صالح، طيبة، *معجم مصطلحات الثقافة بين الجاحظ والتوحيدي*، القاهرة: دار الكتاب المصري، ٢٠٠٩م.

– ṢĀLIH, ṬĪBA, *Muʿğam muṣṭalaḥāt al-ṯaqāfa bayna al-Gāḥiẓ waʾl-Tawḥīdī*, Cairo: Dār al-Kitāb al-Miṣrī, 2009.

– عبدالحفيظ، محمد علي، *المصطلحات المعمارية فى وثائق عصر محمد علي وخلفائه ١٨٠٥-١٨٧٩*، ط. ١، القاهرة: الجريسى للطباعة والنشر، ٢٠٠٥م.

– ʿABD ḤAFĪZ, MUḤAMMAD ʿALĪ, *al-Muṣṭalaḥāt al-miʿmārīya fī wathā'iq ʿaṣr Muḥammad ʿAlī wa-khulafā'ih, 1805-1879*, 1st ed, Cairo: al ğuraysī liʾl-Ṭibāʿah waʾl-Našr, 2005.

– عبدالوهاب، حسن، "المصطلحات الفنية للعمارة الإسلامية"، *مجلة المجلة*، ع ٧٢، مارس ١٩٥٩م، ٢٧-٤٢.

– ʿAbd al-Wahhāb, Ḥasan, "al-muṣṭalaḥāt al-fannīyah liʾl-ʿimāra al-Islāmīya", *Mağallat al-Mağallah* 72, Mārs 1959, 27-42.

– عثمان، محمد عبدالستار، *الإعلان بأحكام البنيان لإبن الرامي دراسة أثرية معمارية*، الإسكندرية: دار الوفاء للنشر، ٢٠٠٢م.

– ʿUTHMĀN, MUḤAMMAD ʿABDUL SATTĀR, *al-Iʿlān bi-aḥkām al-bunyān li-Ibn al-Rāmī: Dirāsa a ṯ arīya miʿmārīya*, al-Iskandarīya: Dār al-Wafāʾ li-Dunyā al-Ṭibāʿah wa ʾ l-Našr, 2002.

– .....، *دراسات فى العمارة التقليدية فى المنطقة العربية*، سوهاج: المصرية للنشر، ٢٠١٢م.

– -....., *Dirāsāt fī al-ʿimārah al-taqlīdīyah fī al-minṭaqa al-ʿArabīya*, Sohag: al-Miṣrīya lil-Taswīq wa-al-Tawzīʿ, 2012.

– عزب، خالد، *الفسطاط: النشأة- الأزدهار- الأنحسار*، الكتاب (١) من سلسلة مدن تراثية، ط ١، القاهرة: دار الآفاق العربية، ١٩٩٨م.

– ʿAZAB, ḤĀLID MUḤAMMAD, *al-Fusṭāṭ: al-našʾah al-izdihār- al-inḥisār, al-Kitāb (1) min silsilat Mudun turāṯīya*, 1st ed, Cairo: Dār al-Āfāq al-ʿArabīya, 1998.

– عفيفي، محمد، *الأوقاف والحياة الاقتصادية فى مصر في العصر العثماني*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١م.

– ʿAFĪFĪ, MUḤAMMAD, *al-Awqāf waʾl-ḥayā al-iqtiṣādīya fī Miṣr fī al-ʿAṣr al-ʿUṯmānī*, Cairo: al-Hayʾa al-Miṣrīya al-ʿĀmma liʾl-Kitāb, 1991.

- علام، عادل شريف، دراسة لخانات السلطان الغوري فى العصر العثمانى من خلال وثائق إيجار، *مجلة الآداب والعلوم الإنسانية*، مج ٢، ع ٢٧، جامعة المنيا، أكتوبر ١٩٩٧م، ٣٩١–٤٢٨.
- ʿALLĀM, ʿĀDIL ŠARĪF, «Dirāsa li ḥānāt al-Sulṭān al-Ġūrī fī al-ʿAṣr al-ʿUṯmānī min ḫilāl waṯā'iq īğār», *Journal of Arts and Humanities*2, №. 27, Minia Universty October 1997, 391-428.
- علوان، مجدي عبدالجواد، نشر وتحقيق لوثيقة إيجار من عصر الخديوي عباس حلمي الثاني، *الإصدار التذكاري للأستاذ: عبد الرحمن عبد التواب، مجلة كلية الآداب، جامعة سوهاج*، ٢٠٠٧م، ١٨٥–٢٤١.
- ʿILWĀN, MAĞDĪ ʿABD AL-ĞAWWĀD, «Našr wa taḥqīq li-Waṯīqat Īğār min ʿaṣr al- Ḥidīwī ʿAbbās Ḥilmī al-Ṯānī», al-Kitāb al-taḏkārī liʾl-ustāḏ ʿAbd al-Raḥmān ʿAbd al-Tawwāb", *Journal of the College of Arts*, Sohag University, 2007, 185-241 .
- عيسى، أحمد، *ألعاب الصبيان عند العرب*، القاهرة: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة والنشر، ٢٠١٣م.
- ʿĪSÁ, AḤMAD, *Alʿāb al-ṣibyān ʿinda al-ʿArab*, al-Qāhira: Mūʾassasa Hindāwī lil-taʿlīm wa-al-thaqāfa w-al-Našur w-al-Tawzīʿ, 2013.
- غانم، إبراهيم البيومي، *الأوقاف والسياسة فى مصر*، ط. ١، القاهرة: دار الشروق للنشر، ١٩٩٨م.
- ĠĀNIM, IBRĀHĪM AL-BAYYŪMĪ, *al-Awqāf wa-al-siyāsa fī Miṣr*, 1st ed, al-Qāhira: Dār al-šurūq, 1998.
- فشوان، أنور حميدو علي، "ملامح القصة الفنية في كتاب البخلاء للجاحظ"، *حولية كلية اللغة العربية بالقاهرة*، ع ٢١، جامعة الأزهر، د. ت، ٦٢٣–٦٩٢.
- FAŠWĀN, ANWAR ḤAMĪDŪ ʿALĪ, malāmiḥ al-qiṣṣa al-fannīya fī Kitāb al-Buḫalāʾ liʾl- Ğāḥiz, *Ḥawlīyat Kullīyat al-Luġa al-ʿArabīya biʾl-Qāhira* 21, Ğāmiʿat al-Azhar, without date. -
- قدري باشا، محمد، *مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان فى المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم أبى حنيفة النعمان ملاءمًا لعرف الديار المصرية وسائر الأمم الإسلامية*، ط.٢، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٨٩١م.
- QADRĪ, MUḤAMMAD, *Muršid al-Ḥayrān Ilā Maʿrifat Aḥwāl al-insān: Fī al-muʿāmalāt al-šarʿīya ʿalā Maḏhab al-Imām al-Aʿẓam Abī Ḥanīfa al-Nuʿmān, Mulā'ima li-ʿur al-diyār al-Miṣrīya Wa sā'ir al-umam al-Islāmīya*, 2nd ed, Cairo: al-Maṭbaʿa al-Amīrīya, 1891.
- ليون الأفريقي، الحسن بن محمد الوزان الفاسي (ت ١٥٥٥م)، *وصف إفريقيا*، ترجمهُ عن الفرنسية: محمد حجي، محمد الأخضر، جزءان ، جـ. ١، ط. ٢، منشورات الجمعية المغربية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٣م.
- LIYUN (LEO) AL-IFRĪQĪ, AL-ḤASAN BIN MUḤAMMAD AL-WAZZĀN AL-FĀSĪ, *Waṣf Ifrīqiyā*, Translated by: Muḥammad Ḥağī wa Muḥammad al-Aḫḍar, 2nd ed, 2 Vols, Vol. 2, Manšūrāt al-Ğamʿīya al-Maġribīya, Beirut: Dār al-Ğarb al-Islāmī, 1983.

- متز، آدم، *الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى أو عصر النهضة فى الإسلام*، ترجمة: محمد عبدالهادي أبو ريده، مجلدان، مجـ ٢، طـ ٥، بيروت: دار الكتاب العربى، ١٩٦٧م.
- MEZ, ADAM, *al-Ḥaḍāra al-Islāmīya fī al-qarn al-rābiʿ al-hiǧrī, aw ʿAṣr al-nahḍa fī al-Islām*, Translated by: Muḥammad ʿAbd al-Hādī Abū Rīdah, 2 Vols, Vol. 2, 5th ed, Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1967.
- *مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، القاهرة: طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، ١٩٩٤م.*
- MAĞMAʿ AL-LUĠA AL-ʿARABĪYA, *al-Muʿğam al-waǧīz*, Cairo: ṭabʿa ẖāṣṣa bi Wazārat al-Tarbiya waʾl-Taʿlīm, 1994.
- *مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، طـ ٤، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م.*
- MAĞMAʿ AL-LUĠA AL-ʿARABĪYA, *al-Muʿğam al-waṣīt*, 4th ed, Cairo: Maktabat al-šurūq al-Dawlīya, 2004.
- مقبل، فهمي توفيق محمد، *مآثر العرب المسلمين على الحضارة الأوربية: الفكر الجغرافي نموذجًا*، الأردن– عمان: المنهل للنشر الألكتروني، ٢٠٠٩م.
- MUQBIL, FAHMĪ TAWFĪQ, *Maʾāṯir al-ʿArab al-Muslimīn ʿalā al-ḥaḍāra al-Urubbīya: al-fikr al-ğuġrāfī namūḏaǧan*, Oman: al-Manhal liʾl-Našr al-Iliktirūnī, 2009.
- ملا خسرو، القاضي محمد بن فراموز الحنفي (ت ٨٨٥هـ)، *الدرر الحكام فى شرح غرر الأحكام*، جزءان، جـ ٢، تركيا– القاهرة: دار السعادة– مطبعة أحمد كامل، ١٩١١م.
- MULLĀ KHUSRŪ, AL-QĀDĪ MUḤAMMAD BIN FARĀMŪZ BIN ʿALĪ AL-ḤANAFĪ, (D: 885 A. H), *Kitāb al-Durar al-Ḥukkām fī šarḥ ġurar al-Aḥkām*, 2 Vols, Vol. 2, Turkey - Cairo: Dār al-Saʿāda- Matbaʿat Aḥmad Kāmil, 1911.
- مؤلف مجهول، *مخطوطة رسالة فتح القدير فى شرح مسائل البئر*، معهد الثقافة والدراسات الشرقية باليابان، طوكيو، عن https://al-mostafa.info/data/arabic/depot3/gap.php?file=m003485.pdf
- MU'ALLIF MAĞHŪL, *Maḫṭuṭa Risāla Fatḥ al-Qadīr fī masā'il al-bi'r*, Institute of Culture and Oriental Studies of Japan, Tokyo, https://almostafa.info/data/arabic/depot3/gap.php?file=m003485.pdf
- نجيب، مصطفى، "المزملة كمورد لمياة الشرب بمنشأت القاهرة فى العصر المملوكي"، *مجلة كلية الآثار جامعة القاهرة*، ع. ٢، القاهرة، ١٩٧٨م.
- NAĞIB, MUṢṬAFÁ,«al-Mzmāla kamawrid Limiyāh al-šurb bimunšaʾāt al-Qāhira fī al-ʿaṣr al-Mamlūkī», *Journal of the Faculty of Archeology*, Cairo University 2, Cairo, 1978.
- نوار، سامي، *الكامل فى مصطلحات العمارة الإسلامية من بطون المعاجم اللغوية*، طـ ١، الإسكندرية: دار الوفاء للطباعة والنشر، ٢٠٠٣م.
- NAWĀR, SĀMĪ, *al-kāmil fī muṣṭalaḥāt al-ʿimāra al-Islāmīya fī buṭūn al-maʿāğim al-luġawīya*, 1st ed, al- Alexandria: Dār al-Wafāʾ li-Dunyā al-Ṭibāʿa waʾl-Našr, 2003.

ثانياً: المـواقع الإلكترونية:

-http://www.eternalegypt.org Date of access 2/2/2021-time 9.30 P.m.

الأشكال

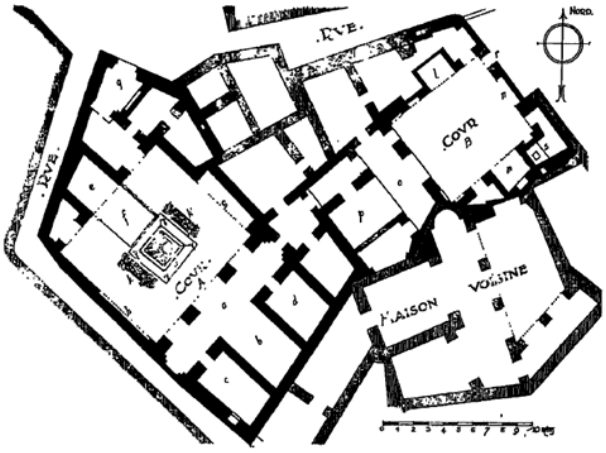

(شكل ١) المسقط الأفقي للدار الخامسة من دور الفسطاط (ق ٣-٤هـ)، عن: عزب، خالد، *الفسطاط*، الكتاب ١ من سلسلة مدن تراثية، ط ١، القاهرة: دار الآفاق العربية، ١٩٩٨م، ٢٣١، شكل ١٠.

(شكل ٢) المسقط الأفقي للطابق الثاني من منزل زينب خاتون بالقاهرة، عن: شافعي، فريد، *العمارة العربية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها*، القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، د. ت، ١٢٦.

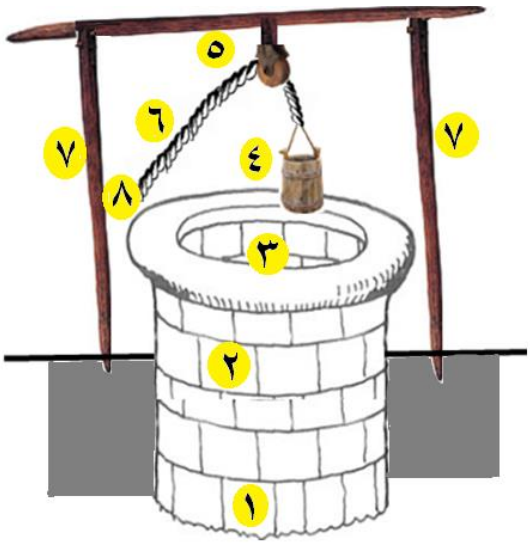

(شكل ٣) أجزاء البئر ©بمعرفة الباحث

١- قاع البئر أو بيت الماء .

٢- جسم البئر من أعلى الى أسفل (الجراب) وجوانب البئر (الجال أو الجول).

٣- الفم أو الفوهه أو الخرزة أو الشَحوة.

٤- الدلو، والحبل الذى يُشد على عَراقى الدلو هو "الكَرْبُ " أما الحبل أسفل الدلو فهو "العِنَاجُ ".

٥- البكرة من الخشب "القعو" . وأما إن كانت من حديد فهي "الخطاف".

٦- حبل البئر "الرشاء"

٧ - الدعامتان أو النعامتان أو الشجار، ما يقام منصوباً عَلَى جانبى البئر إذ كانتا من خشب، بينما إن كانتا من بناء فهما "الزرنوقان أو القرنان".

٨- المثاب أو الدعامة أو القَفَنُ، وهو موقف الساقي من البئر بينما "الترع "هى موقف الشاربة من البئر.

(شكل ٤) الحُبَ القاطرة ©عمل الباحث.

١- الكَرامة (الغطاء).

٢ – جرة أو خابية.

٣ – الحامل الخشبي، الذى سماه الفراهيدى "الحُب" من باب إطلاق الكل على الجزء، وقد يكون من البناء

(شكل ٥) كلجة رخامية – القرن ٨ هـ/ ١٤م،

http://www.eternalegypt.org

Accessed at 2/2/2021.